

شرح حديث

أنزل القرآن على سبع حروف

تأليف

شيخ إسلام تقى الدين أبي العباس

أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية

(٦٦١ - ٧٢٨ هـ)

مُحَقَّقٌ عَلَى ثَلَاثِ نُسُخٍ حَطَّيَّةٍ، مِنْهَا نُسْخَةٌ كُتِبَتْ فِي حَيَاةِ الْمُؤَلِّفِ

تقديم

الشيخ حسن مصطفى الوراق

تحقيق وتعليق

ساجد محمد رفعت بحور

مكتبة مجمع البحوث الإسلامية



(ح) ماجد محمد إقبال بهوتا ، ١٤٤٧هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية

بهوتا، ماجد محمد إقبال

شرح حديث أنزل القرآن على سبعة أحرف. /ابن تيمية، أحمد بن عبد
الحليم . - جدة ، ١٤٤٧هـ

٧٧ سم × ٢٤ ص

ردمك: ٩٧٨-٠٦-٠٧١٨-٩٧٨

رقم الإيداع : ١٤٤٧/٦٨٣٧

ردمك: ٩٧٨-٠٦-٠٧١٨-١

الطبعة الأولى ١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥م

حقوق الطبع محفوظة

مكتبة الملك فهد للطباعة والنشر والتوزيع



شرح حديث

أنزل القرآن على سبعة أحرف





تقديم فضيلة الشيخ حسن مصطفى الوراقى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالاَهُ، أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ: حَسَنُ بْنُ مُصطفى الْوَرَاقِيُّ:
إِنِّي قَرَأْتُ كِتَابَ: «شِرْحُ حَدِيثِ أُنْزِلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ»
لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَمِيمَةَ رَحْمَةُ اللَّهُ، وَهُوَ مِنْ تَحْقِيقِ الشَّيْخِ: مَاجِدُ حُمَّادُ
إِقْبَالُ بَهُوتَا - حَفِظَهُ اللَّهُ وَبَارَكَ فِيهِ - فَوَجَدْتُهُ تَحْقِيقًا جَيِّدًا نَافِعًا،
اعْتَمَدَ فِيهِ عَلَى بَعْضِ النُّسُخِ الْحَكِيَّةِ، وَأَخْرَجَهُ فِي صُورَةِ طَيِّبَةٍ.
أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ فِي جُهُودِ الشَّيْخِ الْفَاضِلِ: مَاجِدُ إِقْبَالُ، وَأَنْ
يَكُتُبَ لِتَحْقِيقِهِ - هَذَا - النَّفْعُ وَالْقُبُولُ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ الْإِسْلَامُ
وَالْمُسْلِمِينَ، آمِينَ.

وَصَلَى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ.

كتَبَ:

حسن بن مصطفى الوراقى

المُشْرِفُ الْعَالِمُ عَلَى مَرْكَزِ الْمُتَمَيِّزَيْنِ لِلْقِرَاءَاتِ وَعُلُومِهَا، مَبَرَّةُ الْمُتَمَيِّزَيْنَ، دَوْلَةُ
الْكُوَيْتُ، مُدَرِّسُ الْقِرَاءَاتِ وَعُلُومِهَا بِقِسْمِ الْقِرَاءَاتِ، فِي كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ، جَامِعَةِ
الطَّائِفِ، سَابِقًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلَوَالِدِهِ، وَمَشَائِخِهِ، وَإِخْرَانِهِ، وَجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ
مَسَاءُ الْإِثْنَيْنِ: (٢٣/٣/٢٠١٤٤٧هـ)، المُوافِقُ: (١٥/٩/٢٠٢٥م)





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلوة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فيقول العبد الفقير إلى عفوه: حسن بن مصطفى الوراقي: إني قرأت كتاب: (شرح حديث أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى بسبعين حسنة) لشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-، وهو من تحقيق الشيخ: ماجد إقبال بهوتا -حفظه الله وبارك فيه- فوجده تحقيقاً جيداً نافعاً، اعتمد فيه على بعض النسخ الخطية، وأخرجه في صورة طيبة.

أسأله أن يبارك في جهود الشيخ الفاضل: ماجد إقبال، وأن يكتب لتحقيقه -هذا- النفع والقبوبي، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين، آمين.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتب،

حسن بن مصطفى الوراقي

الشريف العاذم على تباري المؤذنين للقراءات، وعلمهها، ببرة المؤذنين، دولة الكويت
مدرس القراءات وعلمهها يقسم القراءات، في كلية الشريعة، جامعة الطائف، سابقاً
فقير الله، ولو الذي، وشريكه، وإشريكه، وجميع المسلمين

مساء الاثنين: (٢٣/٣/١٤٤٤هـ)، الموافق: (٥/٩/٢٠٢٥م)



97348299 - 24914902 - 66259557



مُقدمةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ كِتَابَهُ الْعَزِيزَ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ،
وَجَعَلَهُ مُعِجزَةً خَالِدَةً، وَحُجَّةً قَائِمَةً عَلَى الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَبَعْدُ: فَإِنَّ مَسْأَلَةَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الَّتِي وَرَدَّ بِهَا
الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ
أَحْرُفٍ»، مِنَ الْمَسَائِلِ الْجَلِيلَةِ الَّتِي تَنَوَّلَهَا الْعُلَمَاءُ
بِالْبَحْثِ وَالْبَيَانِ، وَتَنَاقَلَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ، لِمَا
يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ فَهْمٍ لِطَبِيعَةِ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَضَبْطِ
لِمَا يَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِهِ فِي الصَّلَاةِ وَخَارِجَهَا، وَمِنْ هُؤُلَاءِ
الْعُلَمَاءِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيلِ بْنُ تَيْمِيَّةَ
رَحْمَةُ اللَّهِ.

وَقَدْ تَضَمَّنَ هَذَا الْبَحْثُ إِجَابَةً عَنْ أَسْئِلَةٍ مُهِمَّةٍ،
مِنْهَا: مَا الْمُرَادُ بِهِذِهِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ؟ وَهَلِ الْقِرَاءَاتُ
الْمَشْهُورَةُ عَنِ الْأَئِمَّةِ كَنَافِعٍ وَعَاصِمٍ هِيَ الْأَحْرُفُ السَّبْعَةُ
أَمْ وَاحِدٌ مِنْهَا؟ وَمَا سَبَبُ الْإِخْتِلَافِ بَيْنَ الْقُرَاءِ فِيمَا



اَخْتَمَلَهُ خَطُّ الْمُصْحَفِ؟ ثُمَّ هَلْ تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِالْقِرَاءَاتِ
الشَّاذَّةِ كَقِرَاءَةِ الْأَعْمَشِ وَابْنِ مُحَيْصِنِ، وَإِذَا جَازَتْ، فَهَلْ
تَصِحُّ الصَّلَاةُ بِهَا؟

وَقَدْ نَقَلْتُ فِي هَذَا الْبَابِ فَتْوَى الْإِمَامِ تَقِيِّ الدِّينِ
أَحْمَدَ بْنِ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ الَّتِي جَاءَتْ شَامِلَةً جَامِعَةً.

وَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْعَمَلِ، وَأَنْ
يَجْعَلَهُ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَرْزُقَنَا الْعِلْمَ التَّافِعَ
وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ.

وَآخِرُ دَعْوَايِ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَكَتَبَهُ:

مَاجِدُ مُحَمَّدٍ إِقْبَالٍ بَهُوتَانِ

م ٢٠٢٥/٠٨/١٣ - ١٤٤٧/٠٦/١٩

البريد الإلكتروني: majid-mb@hotmail.com

جُدَّة - المُمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ



التَّعْرِيفُ بِالْمُصَنَّفِ

أَسْمُهُ وَنَسْبَهُ:

هُوَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْخَلِيمِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَضْرِ بْنِ الْخَضْرِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَرَانِيِّ.

مَوْلَدُهُ:

وُلِدَ فِي: (حَرَانَ) - وَهِيَ مَدِينَةٌ تَارِيْخِيَّةٌ تَقَعُ فِي جَنُوبِ تُرْكِيَا حَالِيًّا - يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ الْعَاشِرِ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، وَذَلِكَ فِي عَامٍ (٦٦١ هـ)، الْمُوَافِقِ: (١٢٦٣ م).

مَشَائِخُهُ:

- (١) - وَالِدُهُ الْإِمَامُ شِهَابُ الدِّينِ أَبُو الْمَحَاسِنِ عَبْدُ الْخَلِيمِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ.
- (٢) - شَمْسُ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ (٦٨٦ هـ).



(٣) - زَيْنُ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ

ابْنِ نِعْمَةَ بْنِ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيِّ.

(٤) - جَمَالُ الدِّينِ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ

سُلَيْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَغْدَادِيِّ.

(٥) - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ بَدْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ

يَعِيشَ الْجَزَرِيِّ.

تَلَامِيذُهُ:

(١) - الْإِمَامُ ابْنُ قَيْمِ الْجَوْزِيَّةِ.

(٢) - الْإِمَامُ الْذَّهَبِيُّ.

(٣) - الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ.

(٤) - الْحَافِظُ ابْنُ مُفْلِحٍ.

(٥) - الْإِمَامُ ابْنُ الْوَرْدِيِّ.

آثَارُهُ

(١) - الْجَوَابُ الصَّحِيحُ لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ.

(٢) - الْحَمَوَيَّةُ.



(٣) - التُّحْقُّقُ الْعِرَاقِيَّةُ فِي الْأَعْمَالِ الْقَلْبِيَّةِ.

(٤) - الْعِقِيْدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ.

(٥) - الصَّارِمُ الْمَسْلُولُ عَلَى شَاتِيمِ الرَّسُولِ.

(٦) - بَيَانُ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ.

(٧) - دَرْءُ تَعَارُضِ الْعُقْلِ وَالنَّقْلِ.

(٨) - رِسَالَةُ فِي مُفَرَّدَاتِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ.

(٩) - جَامِعُ الْفُصُولِ.

(١٠) - مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبِيَّةِ.

(١١) - الْمُلْخَصُ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ.

ثَنَاءُ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِ:

قَالَ عَنْهُ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «كَانَ آيَةً مِنَ الذَّكَاءِ وَسُرْعَةِ الإِدْرَاكِ، رَأْسًا فِي مَعْرِفَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِخْتِلَافِ، بَحْرًا فِي النَّقْلِيَّاتِ، هُوَ فِي زَمَانِهِ فَرِيدٌ عَصْرِهِ عِلْمًا وَزُهْدًا، وَشَجَاعَةً وَسَخَاءً، وَأَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيًا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَكَثْرَةً تَصَانِيفٍ».^(١)

(١) العقود الْدَّرِيَّةُ فِي مَنَاقِبِ ابْنِ تِيمِيَّةَ، (ص ٣٩).



وقال الإمام علم الدين البرزالي: «كان إماماً لا يُلْحِقُ عُبَارُهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَبَلَغَ رُتبَةَ الاجْتِهَادِ، وَاجْتَمَعَتْ فِيهِ شُرُوطُ الْمُجْتَهِدِينَ».^(١) **وفاته:**

تُوْفِيَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي: (٤٠) مِنْ شَهْرِ ذِي القَعْدَةِ عَامَ (٧٢٨هـ)، الْمُوَافِقِ: (١٣٦٨م)، فِي دِمْشَقَ بَعْدَ حَيَاةً حَافِلَةً بِالْعِلْمِ وَالْجِدَالِ الْفِكْرِيِّ.

(١) العقود الْدَّرِيرِيَّةُ فِي مَنَاقِبِ ابْنِ تِيمِيَّةَ، ص (٢٨).



تَحْقِيقُ عَنْوَانِ الْكِتَابِ

هَذَا الْكِتَابُ جَاءَ ضِمْنَ مَجْمُوعِ الْفَتاوَىِ، وَلَمْ يَحْمِلْ اسْمًا يَنْخُصُ بِهِ، كَعَادَةً كَثِيرٍ مِنْ أَجْوَابَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهُ، وَقَدْ جَاءَ اسْمُهُ فِي النُّسْخَةِ (ب) - وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُهَا بَعْدَ قَلِيلٍ - : «شَرْحُ حَدِيثِ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ»، فَاسْتَحْسَنْتُ أَنْ أُسَمِّيَّهُ بِهِ، كَمَا جَاءَ اسْمُهُ فِي النُّسْخَةِ (غ) : «كَلَامُ ابْنِ تَيْمِيَّةَ عَلَى السَّبْعَةِ أَحْرُفٍ».

مَوْضُوعُ الْكِتَابِ وَبَيَانُ مَنْهَجِهِ

يَتَنَاؤلُ هَذَا الْكِتَابُ جَوَابًا أَفَاضَ بِهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهُ عَنْ سُؤَالٍ يَتَعَلَّقُ بِالْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، وَمَا لَهَا مِنْ صِلَةٍ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، كَمَا بَيَّنَ فِيهِ حُكْمَ الْقِرَاءَةِ بِالْقِرَاءَاتِ الشَّادِّةِ فِي الصَّلَاةِ وَخَارِجَهَا.

وَقَدْ جَاءَ أَصْلُ الْكِتَابِ فِي سِيَاقٍ مُتَّصِلٍ عَيْرٍ مُفَصَّلٍ فِي أَبْوَابٍ أَوْ فُصُولٍ، فَرَأَيْتُ أَنْ أُقَسِّمَهُ إِلَى جُمْلَةٍ مِنَ الْفُصُولِ؛ تَيسِيرًا عَلَى الْقَارِئِ فِي مُتَابَعَةِ الْكِتَابِ وَإِدْرَاكِ مَعَانِيهِ.



وَصْفُ النُّسْخِ الْخَطِيَّةِ الْمُعْتَمَدَةِ فِي التَّحْقِيقِ

اعْتَمَدْتُ فِي إِخْرَاجِ هَذَا الْكِتَابِ عَلَى ثَلَاثِ نُسُخٍ
خَطِيَّةٍ، وَنُسُخَةٍ مَطْبُوعَةٍ:

الْأُولَى: نُسُخَةٌ مَكْتَبَةٌ السُّلَيْمَانِيَّةُ ذَاتُ الرَّقْمِ:

(٥٧٥١-٢٠٠٢) وَقَدْ اعْتَمَدْتُهَا أَصْلًا، وَتَفْصِيلُهَا فِيمَا يَلِي:

- **عِنْوَانُ الْمَحْكُوطِ:** «رِسَالَةٌ فِي حَدِيثِ أُنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ وَمَا الْمُرَادُ بِهَذِهِ السَّبْعَةِ».
- **تَارِيخُ النَّسْخِ:** (٧٢٤ هـ).
- **أَسْمُ النَّاسِخِ:** «مُحَمَّدُ بْنُ گَامِلٍ».
- **نَوْعُ الْخَطِّ:** «نَسْخٌ مُعْتَادٌ».
- **عَدَدُ الْأَوْرَاقِ:** (١٠).
- **عَدَدُ الْأَسْطُرِ:** (١٧).
- **وَرَمِزْتُ لَهَا بِـ(سـ).**

الثَّانِيَةُ: نُسُخَةٌ مَكْتَبَةٌ شَسْتَرِيَّيِّيَّةٌ ذَاتُ الرَّقْمِ:

(٣٦٥٣)، وَتَفْصِيلُهَا فِيمَا يَلِي:



- **عنوان المخطوط**: «شرح حديث أنزل القرآن على سبعة أحرف».
- **تاريخ النسخ**: (٨٥٩هـ).
- **اسم الناسخ**: «عليٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغُزِّيُّ»، المتوفى سنة: (٨٩٠هـ).
- **نوع الخط**: «نسخ معتاد».
- **عدد الأوراق**: (٧).
- **عدد الأسطر**: (٢٧)
- **ورمَّتُ لها بـ(ب)**.

الثالثة: نسخة مكتبة راغب باشا ذات الرقم: (١٤-٣) رقم السي دي: (٤٥٤٨١)، وتفصيلها فيما يلي:

- **عنوان المخطوط**: «كَلَامُ ابْنِ تَيْمِيَّةَ عَلَى (السَّبْعَةِ أَحْرُفِ)».
- **تاريخ النسخ**: (١١٣٥هـ / ١٧٦٢م) تقريراً.
- **اسم الناسخ**: ليس عليها اسم الناسخ.
- **نوع الخط**: «خط النسخ».
- **عدد الأوراق**: (٩)



- **عَدُّ الْأَسْطُرِ**: (٢٧).
- **نَوْعُ الْغَلَافِ**: (جلد عثماني).

مُلَاحَظَةٌ: في آخر هذه النسخة، فوائد في صفحاتٍ واحدةٍ مقتبسةٍ من: «**كَشْفُ الْأَسْرَارِ** عن قراءة الأئمة الأخيار»، للكوراني على نظم ابن الجزري (٨٣٣هـ).

وَرَمَّتُ لَهَا بِ(غ).

الرَّابِعَةُ: نسخة مطبوعة بعنوان: «**مَجْمُوعُ فَتاوَى** شيخ الإسلام **أَحْمَدُ بْنُ تَيْمِيَّةَ**» جمع وترتيب: عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم، وابنه، طبع في مجمع الملك فهد لطباعة المصحف بالمدينة المنورة عام: (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).

وَرَمَّتُ لَهَا بِ(م).



منهج العمل في الكتاب

- اعتمدت في إخراج هذا الكتاب المبارك على ثلاثة نسخ: نسخة خطيتين ونسخة مطبوعة، وجعلت نسخة مكتبة شستريري أصلًا، وقارنت بها بقية النسخ.
- قمت بكتابه كامل النص وفق قواعد الإملاء الحديثية، مضبوطة بالشكل التام، إلا الآيات القرآنية فوضعتها بين مزهريين ﴿﴾ وكتبتها حسب قواعد علم الرسم والضبط، وعززتها إلى مواضعها من القرآن الكريم.
- أضفت بين المعقوفين [] ما وجدته مناسباً اعتماداً على ما توافر من المصادر.
- وضعت بعض علامات الترقيم في كامل نص الكتاب؛ وذلك توضيحاً لمعانيها، وتمييزاً لمقاديرها.



- خرّجت الأحاديث النبوية والآثار الواردة في هامش الكتاب.
- علّقت على بعض الموضعين التي تحتاج إلى تعليل، وإيضاح المُشكِّل اعتماداً على ما توافر من المصادر.
- جعلت في مقدمة الكتاب: ترجمة موجزة للإمام ابن تيمية رحمه الله، وذكرت فيها: (اسمها ونسبه - مولده - مشايخه - تلاميذه - آثاره - ثناء العلماء عليه - وفاته).
- ميّزت الآيات القرآنية باللون الأخضر، وموضع الشاهد فيها باللون الزهري، والأحاديث النبوية باللون الأحمر، والآثار الواردة عن الصحابة باللون البنفسجي.
- وضعت عناوين لبعض الفقرات وجعلتها بين المعقودين []، وذلك تيسيراً على القارئ.



- ترجمت لجميع الأعلام المذكورين في الكتاب ترجمة موجزةً مع ذكر المصدر.
- عملت بعض الفهارس الفنية، وهي ما يلي:
 - فهرس الآيات القرآنية.
 - فهرس الأحاديث النبوية والآثار.
 - فهرس الأعلام المترجم لهم.
 - قائمة المصادر والمراجع.
 - فهرس موضوعات الكتاب.



الإسناد الذي أدى إلى مصنفات ابن تيمية رحمة الله

أَرَوْيَ هَذَا الْكِتَابَ وَجَمِيعَ مُصَنَّفَاتِ الْإِمَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ عَنِ الشَّيْخِ (١) : عَبْدِ الْمُحْسِنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِمِ - إِمَامِ وَخَطِيبِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ - عَنِ الشَّيْخِ (٢) : أَحْمَدَ بْنَ أَبِي بَكْرِ الْحَبِشِيِّ، عَنِ الشَّيْخِ (٣) : عُمَرَ بْنَ حَمْدَانَ الْمَحْرَسِيِّ، عَنِ الشَّيْخِ (٤) : عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْدَةَ الْقُدُومِيِّ (ت ١٣٣٠هـ)، عَنِ الشَّيْخِ (٥) : حَسَنِ بْنِ عُمَرَ الشَّطَّيِّ (ت ١٤٧٤هـ)، عَنِ الشَّيْخِ (٦) : مُصْطَفَى بْنِ سَعْدِ الرَّحِيْبَانِيِّ (ت ١٤٤٣هـ)، عَنِ الشَّيْخِ (٧) : أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَعْلَى الْخَنْبَلِيِّ، عَنِ الشَّيْخِ (٨) : أَبِي الْمَوَاهِبِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِي الْبَعْلَى، عَنِ الشَّيْخِ (٩) : مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْغَزِّيِّ، عَنِ الشَّيْخِ (١٠) : مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَى الْمِرْزَى، عَنِ الشَّيْخَةِ (١١) : عَائِشَةَ بْنِتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي الْمَقْدِسِيَّةِ، عَنِ الْإِمَامِ (١٢) : مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الدَّهْرِيِّ، عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ: أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ الله.



شيخ الإسلام أَخْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ تَيْمَيَّةَ

مُحَمَّدُ بْنُ أَخْمَدَ بْنُ عُثْمَانَ الدَّهْبَيِّ

عَائِشَةَ بْنَتِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْهَادِيِّ الْمَقْدِسِيَّةَ

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ عَلَىِ الْوَرَيِّ

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنُ مُحَمَّدَ بْنُ مُحَمَّدَ الْغَزَّيِّ

أَبُو الْمَوَاهِبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ التَّاقِ الْبَعْلَيِّ

أَخْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْلُوِّ الْحَنْبَلِيِّ

مُصْطَفَى بْنُ سَعْدِ الرَّجِيبِيِّ

حَسَنُ بْنُ عُمَرَ الشَّفَّيِّ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْدَةَ الْقُدُوريِّ

عُمَرُ بْنُ حَمْدَانَ الْمَحْرَوْيِّ


أَخْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْحَبَّيِّ

عَبْدُ الْمُحْسِنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَالِمِ

مَاجِدُ مُحَمَّدٍ إِقْبَالَ بَهْوَيَا



نَمَادِجُ مِنَ الْمَخْطُوطَاتِ



صورة اللوحة الأولى من نسخة (س)



صورة اللوحة الأخيرة من نسخة (س)




صورة اللوحة الأولى من نسخة (ب)

صورة اللوحة الأخيرة من نسخة (ب)





صورة اللوحة الأولى من نسخة (غ)



صورة اللوحة الأخيرة من نسخة (غ)



[الثَّصُّ الْمُحَقَّق]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^(١)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ، مَا يَقُولُ سَيِّدِي الشَّيْخِ -
جَمَعَ اللَّهُ لَهُ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - فِي قَوْلِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْزَلَ اللُّقْرَآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ».^(٢)

- مَا الْمُرَادُ بِهَذِهِ السَّبْعَةِ؟
- وَهُلْ هَذِهِ الْقِرَاءَاتُ الْمُنْسُوبَةُ إِلَى نَافِعٍ وَعَاصِمٍ
وَغَيْرِهِمَا هِيَ الْأَحْرُفُ السَّبْعَةُ، أَوْ وَاحِدٌ مِنْهَا؟
- وَمَا السَّبَبُ الَّذِي أَوْجَبَ الْاِخْتِلَافَ بَيْنَ الْقُرَاءَ
فِيمَا احْتَمَلَهُ خَطُّ الْمُصْحَفِ؟
- وَهُلْ تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِرِوَايَةِ الْأَعْمَشِ وَابْنِ مُحَيْصِنٍ
وَغَيْرِهِمَا مِنْ الْقِرَاءَاتِ الشَّادَّةِ أَمْ لَا؟

(١) وفي نسخة ب بعد البسمة: «رَبِّ يَسِّرْ»، «يَا كَرِيمُ» زيادة من نسخة غ.

(٢) حَدِيثُ سَيِّدِنَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي كِتَابِ
«فَضَائِلِ الْقُرْآنِ»: بَابُ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ بِرَقْمٍ: (٤٧٠٦)
وَغَيْرُهَا، وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ: (١٣٥٤) وَغَيْرُهُمَا.



▪ وَإِذَا جَازَتِ الْقِرَاءَةُ بِهَا فَهَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ بِهَا أَمْ لَا؟

أَفْتُونَا مَأْجُورِينَ.

أَجَابَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: ^(١)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، هَذِهِ مَسْأَلَةٌ كَبِيرَةٌ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهَا أَصْنَافُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْقُرَاءِ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْتَّفْسِيرِ وَالْكَلَامِ وَشُرُحِ الْغَرِيبِ وَغَيْرِهِمْ، حَتَّىٰ صُنِّفَ فِيهَا التَّصْنِيفُ الْمُفْرَدُ.

وَمِنْ آخِرِ مَا أُفْرِدَ فِي ذَلِكَ مَا صَنَفَهُ ^(٢) الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِ«أَبِي شَامَةَ»، ^(٣) صَاحِبُ: (شُرُحِ الشَّاطِيَّةِ). ^(٤)

(١) لَيْسَتْ مَوْجُودَةٌ فِي نسخةِ ب. وَفِي نُسْخَةٍ مِّنْ: «فَأَجَابَ».

(٢) يَقْصِدُ كِتَابَ: «الْمُرْشِدُ الْوَجِيزُ إِلَى عِلْمِ تَعْلُقِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ».

(٣) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ، أَبُو الْقَاسِمِ الْمَقْدِسِيُّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِأَبِي شَامَةَ، فِيَلَ لَهُ: «أَبُو شَامَةَ»؛ لِأَنَّهُ كَانَ فَوْقَ حَاجِهِ الْأَئِسِرِ شَامَةُ كَبِيرَةٌ. وُلِّدَ فِي أَحَدِ الرَّبِيعِيْنِ سَنَةَ ٥٩٩هـ، وَقَرَأَ الْقِرَاءَاتِ عَلَى السَّخَاوِيِّ سَنَةَ (٦٦٦هـ)، وَتَوَفَّى فِي التَّاسِعَ

عَشَرَ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةَ (٦٦٥هـ). [غاية النهاية: ١/٣٦٥]



فَأَمَّا ذِكْرُ أَقَاوِيلِ النَّاسِ وَأَدِلَّتِهِمْ وَتَقْرِيرُ الْحَقِّ فِيهَا مَبْسُوطًا؛ فَيَحْتَاجُ مِنْ ذِكْرِ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ، وَذِكْرِ الْفَاظِهَا، وَسَائِرِ الْأَدِلَّةِ إِلَى مَا لَا يَتَسَعُ لَهُ هَذَا الْمَكَانُ، وَلَا يَلِيقُ بِمِثْلِ هَذَا الْجَوَابِ؛ وَلَكِنْ نَذْكُرُ النُّكَتَ الْجَامِعَةَ، الَّتِي تُنَبَّهُ عَلَى الْمَقْصُودِ بِالْجَوَابِ.

(١) وَاسْمُ شَرْحِهِ هُوَ: «إِبْرَازُ الْمَعَانِي فِي حِرْزِ الْأَمَانِي».



[مَا الْمُرَادُ بِهَذِهِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ؟]

فَنَقُولُ: لَا نِزَاعَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ الْمُعْتَبِرِينَ؛ لِأَنَّ^(١) «الْأَحْرُفُ السَّبْعَةُ» الَّتِي ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَيْهَا لَيْسَتْ هِيَ: «قِرَاءَاتُ الْقُرْآنِ السَّبْعَةِ الْمَشْهُورَةِ»، بَلْ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ قِرَاءَاتٍ هَوْلَاءُ هُوَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرِ بْنُ مُجَاهِدٍ،^(٢) وَكَانَ عَلَى رَأْسِ الْمِائَةِ الْثَالِثَةِ بِبَغْدَادِ؛ فَإِنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يَجْمِعَ الْمَشْهُورَ مِنْ قِرَاءَاتِ الْحَرَمَيْنِ وَالْعَرَاقَيْنِ وَالشَّامِ؛ إِذْ هَذِهِ الْأَمْصَارُ الْخَمْسَةُ^(٣) هِيَ الَّتِي خَرَجَ مِنْهَا عِلْمُ النُّبُوَّةِ مِنَ الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ وَالْحَدِيثِ^(٤)،

(١) في نسخة م: «أَنَّ».

(٢) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُجَاهِدِ الْمُقْرِئِ أَبُو بَكَرٌ، شَيْخُ الْقُرَاءِ فِي وَقْتِهِ، وَمَصْنُوفُهُ: «السَّبْعَةُ»، وُلِّدَ سَنَةً: (٤٥٤هـ)، وَتُوْفِيَ سَنَةً: (٣٦٤هـ). [انظر: سير أعلام النبلاء: (١٥/٢٧٢)].

(٣) الْأَمْصَارُ الْخَمْسَةُ هِيَ:

- الْحَرَمَانُ: (مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ).
- الْعِرَاقَانُ: (الْكُوفَةُ وَالْبَصَرَةُ).
- الشَّامُ: (بِلَادُ الشَّامِ).

(٤) في نسخة م: «وَالْحَدِيثُ». وفي نسخة ب غ «مِنَ الْحَدِيثِ».



وَالْفِقْهُ فِي^(١) الْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، وَسَائِرِ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ، فَلَمَّا أَرَادَ ذَلِكَ جَمْعَ قِرَاءَاتٍ سَبْعَةَ مَشَاهِيرَ مِنْ أَئِمَّةِ قُرَاءِ هَذِهِ الْأَمْصَارِ؛^(٢) لِيَكُونَ ذَلِكَ مُوَافِقًا لِعَدَدِ الْحُرُوفِ الَّتِي أُنْزِلَ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ، لَا لِاعْتِقَادِهِ أَوْ اعْتِقَادِ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ؛ أَنَّ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَةَ هِيَ الْحُرُوفُ السَّبْعَةُ، أَوْ أَنَّ هَؤُلَاءِ السَّبْعَةِ الْمُعَيْنَينَ هُمُ الَّذِينَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقْرَأُ بِغَيْرِ قِرَاءَتِهِمْ.

وَلِهَذَا قَالَ مَنْ قَالَ مِنْ أَئِمَّةِ الْقُرَاءِ: «لَوْلَا أَنَّ ابْنَ مُجَاهِدٍ سَبَقَنِي إِلَى حَمْزَةَ^(٣) لَجَعَلْتُ مَكَانَهُ يَعْقُوبَ

(١) فِي نُسْخَةِ مٖ: «مِنْ».

(٢) وَهُمْ: نَافِعُ الْمَدْنِيُّ، وَابْنُ كَثِيرٍ الْمَكِّيُّ، وَابْنُ عَمْرُو الْبَصْرِيُّ، وَابْنُ عَامِرٍ الشَّامِيُّ، وَالْكُوفِيُّونَ الشَّلَاثَةُ: عَاصِمٌ، وَحَمْزَةُ، وَالْكِسَائِيُّ.

(٣) هُوَ حَمْزَةُ بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَمَارَةِ التَّشِيمِيِّ الرَّيَّاَتُ، أَحَدُ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ، كَانَ مِنْ مَوَالِيِّ التَّشِيمِ فَنُسِبَ إِلَيْهِمْ. وُلِدَ سَنَةً (٨٠هـ)، وَقَرَأَ عَلَى الْأَعْمَشِينَ وَغَيْرِهِ، وَمِمَّنْ قَرَأَ عَلَيْهِ: الْكِسَائِيُّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرِيُّ. تُوْفِيَ سَنَةً (١٥٦هـ).

يُنظر: وفيات: (٢١٦/٢)، وتاريخ الإسلام للذهبي: (٤١/٤).



الحضرمي^(١) - إمام جامع البصرة، وإمام قراء البصرة في زمانه في رأس المائتين -^(٢).

لَا^(٣) نِزَاعَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ الْحُرُوفَ السَّبْعَةَ الَّتِي أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَيْهَا لَا تَتَضَمَّنُ تَنَاقُصَ الْمَعْنَى وَتَضَادَهُ، بَلْ قَدْ يَكُونُ مَعْنَاهَا مُتَقْفِقًا أَوْ مُتَقَارِبًا، كَمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ^(٤) [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: «إِنَّمَا هُوَ كَوْلٌ أَحَدِكُمْ أَقْبِلَ وَهَلَمْ وَتَعَالَ».^(٥)

(١) هُوَ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنُ رَبِيدٍ بْنُ أَيِّ إِسْحَاقَ، الْإِمَامُ الْمُجَوَّدُ الْحَافِظُ مُقْرِئُ الْبَصْرَةِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ مَوْلَاهُمُ الْبَصْرِيُّ أَحَدُ الْعَشَرَةِ، وُلِّدَ بَعْدَ (١٣٠هـ)، تَلَّا عَلَى: أَيِّ الْمُنْذِرِ سَلَامُ الظَّوِيلِ، وَسَمِعَ أَحْرُفًا مِنْ حَمْزَةِ الرَّيَّاتِ، وَتُوَفِّيَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةً (٤٠٥هـ). [انظر: سير أعلام النبلاء: (١٦٩/١٠)].

(٢) وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْهُذَيْلِيُّ فِي كِتَابِهِ: [الكامل: ص ٧٠]: «قَالَ بَعْضُ الْمُتَّاَخِّرِينَ: لَوْلَا ابْنُ مُجَاهِدٍ حِينَ قَدِمَ ابْنُ عَامِرٍ فِي السَّبْعَةِ لَجَعَلْتُ يَعْقُوبَ مَكَانًا».

(٣) في نسخة م: «وَلَا».

(٤) هُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ غَافِلِ بْنُ حَيْبٍ، أَحَدُ السَّابِقِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمُلَازَمَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تُوَفِّيَ سَنَةً (٣٦هـ). انظر: [الإِصَابَةُ فِي تَمِيزِ الصَّحَابَةِ ١٩٨/٤]

(٥) انظر: شعب الإيمان للبيهقي (٤٠٢).



وَقَدْ يَكُونُ مَعْنَى أَحَدِهِمَا لَيْسَ هُوَ مَعْنَى الْآخَرِ؛
 لَكِنْ كِلَا الْمَعْنَيَيْنِ حَقٌّ، وَهَذَا اخْتِلَافٌ تَنُوُّعٌ وَتَغَيُّرٌ لَا
 اخْتِلَافٌ تَضَادٌ وَتَنَاقِضٌ، وَهَذَا كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ
 الْمَرْفُوعِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ،
 حَدِيثُ: ^(١) **أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، إِنْ قُلْتَ:**
غَفُورًا رَّحِيمًا أَوْ قُلْتَ: **عَزِيزًا حَكِيمًا** فَاللَّهُ كَذَلِكَ
 مَا لَمْ تَخْتِمْ آيَةَ رَحْمَةٍ بِآيَةَ عَذَابٍ أَوْ آيَةَ عَذَابٍ بِآيَةَ
 رَحْمَةٍ^(٢). وَهَذَا كَمَا فِي الْقِرَاءَاتِ الْمَشْهُورَةِ: ^(٣)
 • **إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَا يُقِيمَا** وَ **إِلَّا أَنْ يُخَافَا أَلَا يُقِيمَا**
^(٤) [البقرة: ٤٤٩].

(١) ساقط من نسخة م.

(٢) هَذَا الْحَدِيثُ ذَكْرُهُ الْأَلْبَانِيَّ فِي صَحِيحِ سُنْنَةِ أَبِي دَاؤِدَ رَقْمَ: (١٣١٠) [٢٧٧/١]، وَلِلْحَدِيثِ طُرُقٌ وَرِوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ، أَوْرَدَهَا أَبْنُ كَثِيرٍ فِي فَضَائِلِ
 الْقُرْآنِ (ص ١٠٧ - ١١١).

(٣) فِي نسخة م: **رَبَّنَا بَعْدُ** وَ **بَعْدَ** [سبأ: ١٩].

(٤) قَرَأَ حَمْزَةُ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ: **يَخَافَا** - بضم الياء -، وَقَرَأَ الْبَافُونَ: **يَخَافَا** - بفتح الياء -، قَالَ الشَّاطِئُ: «٥١١- وَضَمَ يَخَافَا فَازَ...»، وَقَالَ
 أَبْنُ الْجَزَرِيُّ فِي الدُّرَرِ: «٧٩- ... وَأَضْمَمُ أَنْ يَخَافَا حُلَّ أَبٍ ... وَفَتْحُ فَتَّ...».



- وَ إِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَرْزُولٍ وَ لَتَرْزُولُ مِنْهُ
الْجِبَالُ^(١) [إبراهيم: ٤٦].
- وَ بَلْ عَجِبْتَ وَ بَلْ عَجِبْتَ^(٢) [الصافات: ١٩]، وَنَحْوِ ذَلِكَ.
وَمِنَ الْقِرَاءَاتِ مَا يَكُونُ الْمَعْنَى فِيهَا مُتَّفِقًا مِنْ
وَجْهِهِ، مُتَبَايِنًا مِنْ وَجْهِهِ، كَقُولِهِ:
- يَخْدَعُونَ وَ يُخَادِعُونَ^(٣) [البقرة: ٩].

(١) قَرَأَ الْكِسَائِيُّ: لَتَرْزُولٍ - بفتح اللام الأولى وضم اللام الثانية -، وقرأَ الْبَاقُونَ: لِتَرْزُولَ - بكسر اللام الأولى وفتح اللام الثانية -، قال الشَّاطِئِيُّ: «٨٠١- وَفِي لِتَرْزُولَ الْفَتْحُ وَأَرْفَعَهُ رَاشِدًا».

(٢) قَرَأَ حمزة والكسائي وخلف العاشر: عَجِبْتَ - بضم التاء -، وقرأَ الْبَاقُونَ: عَجِبْتَ - بفتح التاء -، قال الشَّاطِئِيُّ: «٩٩٦- ... وَأَضْمِمُ عَجِبْتَ شَذًّا...».

(٣) قَرَأَ تَافُعُ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرِو: يُخَادِعُونَ - بضم الياء وفتح الخاء وبعدها ألف و بكسر الدال -، وقرأَ الْبَاقُونَ: يَخْدَعُونَ - بفتح الياء وسكون الخاء وفتح الدال -، قال الشَّاطِئِيُّ: «٤٤٥- وَمَا يَخْدَعُونَ الْفَتْحُ مِنْ قَبْلِ سَاكِنٍ ... وَبَعْدُ ذَكَا وَالْغَيْرُ كَالْحَرْفِ أَوْلًا»، وقال ابن الجَرِيِّ في الْدُّرَّةِ: «٦٢- ... يَخْدَعُونَ أَعْلَمُ حَجَّي».



- وَ {يُكَذِّبُونَ} وَ {يَكْذِبُونَ} ^(١) [البقرة: ١٠].
 - وَ {لَمْسْتُمْ} وَ {لَمَسْتُمْ} ^(٢) [النساء: ٤٣].
 - وَ {حَتَّىٰ يَظْهَرُنَ} وَ {يَظْهَرُنَ} ^(٣) [البقرة: ٢٦٦]
- وَنَحْنُ ذَلِكَ.

وَهِذِهُ ^(٤) الْقِرَاءَاتُ الَّتِي يَتَغَايرُ فِيهَا الْمَعْنَى كُلُّهَا حَقٌّ، وَكُلُّ قِرَاءَةٍ مِنْهَا مَعَ الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى بِمَنْزِلَةِ الْآيَةِ مَعَ الْآيَةِ؛ يَحْبُّ الْإِيمَانُ بِهَا كُلُّهَا، وَاتَّبَاعُ مَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ

(١) قَرَأَ عَاصِمٌ وَحَمْرَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفَ الْعَاشِرُ: {يُكَذِّبُونَ} - بفتح الياء وتخفيض الذال -، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: {يُكَذِّبُونَ} - بضم الياء وتشديد الذال، قال الشاطئي: «٤٤٦ - وَخَلَفَ كُوفٍ يُكَذِّبُونَ وَيَأْوُءُ ... بِفَتْحٍ وَلِلْبَاقِينَ ضَمٌ وَتَقْلًا».

(٢) قَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفَ الْعَاشِرُ: {لَمْسْتُمْ} - بحذف الألف -، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: {لَمَسْتُمْ} - بالألف بعد اللام -، قال الشاطئي: «٦٠١ - وَلَامَسْتُمْ أَقْصُرُ تَحْتَهَا وَبِهَا شَفَاءً».

(٣) وفي الأصل «يتظہرن» وهو خطأ. وَقَرَأَ شُعبَةُ وَحَمْرَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفَ الْعَاشِرُ: {يَظْهَرُنَ} - بتشديد الطاء والهاء وفتحهما -، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: {يَظْهَرُنَ} - بإسكان الطاء وضم الهاء -، قال الشاطئي: «٥١٠ - وَيَظْهَرُنَ فِي الْطَاءِ الْسُّكُونُ وَهَاوُهُ ... يُضْمُنْ وَحَفَّا إِذْ سَمَا كَيْفَ عُولَا».

(٤) في نسخة م: «فَهِذِهِ».



المعنى علماً وعملاً، لا يجوز ترك موجب إحداها لاجل الأخرى ظناً أن ذلك تعارض، بل كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (من كفر بحرف منه؛ فقد كفر به كلّه).^(١)

واما ما اتحد لفظه ومعناه؛ وإنما يتتنوع صفة النطق به: كالمهارات، والمدادات، والإمارات، ونقل الحركات، والإظهار، والإدغام، والاختلايس، وترقيق اللامات والراءات أو تغليظها ونحو ذلك، مما تسمى القراءة عامتها: ^(٢) (الأصول)؛ فهذا أظهر وأبين في أنه ليس فيه تناقض ولا تضاد مما تتنوع فيه اللفظ أو المعنى؛ إذ هذه الصفات المتنوعة في أداء اللفظ لا تخرج عن أن يكون

(١) هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد برقم: (٣٨٤٥) والطبراني برقم: (١٨). (١٨).

(٢) في نسخة م: «ما يسمى القراءات الأصول».

(٣) الأصول: أي: أصول القراءات، أو أصول القراءة؛ وإنما سميت الأصول أصولاً لأنها يكثر دورها ويطرد حكمها على جزئياتها. [ينظر: مقدمات في علم القراءات: ص (٧٧)].



لَفْظًا وَاحِدًا، وَلَا [يُعَدُّ]^(١) ذَلِكَ فِيمَا اخْتَلَفَ لِفْظُهُ وَاتَّحدَ مَعْنَاهُ، أَوْ اخْتَلَفَ مَعْنَاهُ مِنَ الْمُتَرَادِ فِي وَنَحْوِهِ.^(٢)
وَلَهَذَا كَانَ دُخُولُ هَذَا فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ الَّتِي أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَيْهَا مِمَّا^(٣) يَتَنَوَّعُ فِيهِ الْلَّفْظُ أَوِ الْمَعْنَى، وَإِنْ وَافَقَ رَسْمَ الْمُصْحَفِ، وَهُوَ مَا يَخْتَلِفُ فِيهِ التَّقْطُعُ^(٤) أَوِ الشَّكُلُ.

وَلِذَلِكَ لَمْ يَتَنَازَعْ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ الْمَتَّبُوعِينَ مِنَ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ فِي أَنَّهُ لَا يَتَعَيَّنُ أَنْ يُقْرَأَ بِهَذِهِ الْقِرَاءَاتِ الْمُعَيَّنَةِ فِي جَمِيعِ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ؛ بَلْ مَنْ ثَبَّتَ عِنْدَهُ قِرَاءَةُ الْأَعْمَشِ^(٥) - شِيْخُ حَمْزَةَ - أَوْ قِرَاءَةُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْخَضْرَمِيِّ وَنَحْوِهِمَا، - كَمَا ثَبَّتَ عِنْدَهُ قِرَاءَةُ حَمْزَةَ

(١) في نسخة ب غ: «بَعْدُ» ولا يستقيم به المعنى.

(٢) «وَنَحْوِهِ» ساقط من نسخة غ.

(٣) في نسخة ب غ «مِمَّا مَا». وفي نسخة م: «مِنْ أَوْلَى مَا».

(٤) في نسخة ب غ: «الْلَّفْظُ».

(٥) هُوَ الْإِمَامُ سُلَيْمَانُ بْنُ مَهْرَانَ، شِيْخُ الْمُقْرِئِينَ وَالْمُحَدِّثِينَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسْدِيُّ الْكُوُفِيُّ، الْحَافِظُ. وُلِّدَ سَنَةً: (٦١هـ)، قَدِمُوا بِهِ إِلَى الْكُوُفَةَ طِفَّالًا، وَقِيلَ: حِمْلًا، وَتُوْفَّى بِالْكُوُفَةَ سَنَةً: (١٤٨هـ). [انظر: سير أعلام النبلاء:

.] (٩٣٥/٦)



وَالْكِسَائِيٌّ^(١) - فَلَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِهَا بِلَا نِزَاعٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ
الْمُعْتَبِرِينَ^(٢) الْمَعْدُودِينَ مِنْ أَهْلِ الْإِجْمَاعِ وَالْخِلَافِ؛ بَلْ
أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ أَدْرَكُوا قِرَاءَةَ [حَمْرَة]^(٣)
كَسْفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ^(٤) وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ^(٥) وَبِشْرِ بْنِ

(١) هُوَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ بَنْ حَمْرَةُ الْكِسَائِيُّ، - أَحَدُ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ - إِمَامٌ فِي
اللُّغَةِ وَالثَّحْوِ وَالْقِرَاءَةِ، مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. وُلِّدَ سَنَةً: (١١٩هـ)، رَوَى عَنْ:
حَمْرَةَ، وَأَبِي جَعْفَرِ الرُّوَايِّيِّ، تُوْفِيَ سَنَةً: (١٨٩هـ). (يُنْظَرُ غَايَةُ النَّهَايَةِ:
٥٣٥/١).

(٢) مِنْ هُنَا إِلَى: «وَلِلْعُلَمَاءِ الْأَئِمَّةِ فِي ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ
الْعُلَمَاءِ» ساقطٌ مِنْ نسخةِ غ.

(٣) ساقطٌ مِنَ الْأَصْلِ وَمِنْ نُسْخَةِ بِغٍ، وَمَا أَثْبَتُهُ مِنْ نُسْخَةٍ م.

(٤) هُوَ سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ بْنُ أَبِي عُمْرَانَ مَيْمُونَ الْهَلَالِيُّ أَبُو مُحَمَّدُ الْكُوفِيُّ
الْأَعْوَرُ، أَحَدُ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ، مَوْلِدُهُ: بِالْكُوفَةِ، فِي سَنَةِ: (١٠٧هـ)، وَمَاتَ أَوْلَى
يَوْمٍ مِنْ رَجَبِ سَنَةِ: (١٩٨هـ) وَدُفِنَ بِالْحُجُونِ. [يُنْظَرُ: الأَعْلَامِ (٣٠٥/٣)].

(٥) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ بْنِ ٩٦١ الشَّيْبَانِيُّ،
وُلِّدَ فِي بَعْدَادَ سَنَةً (١٦٤هـ)، وَكَانَ يُمْلِيُ الْكُتُبَ مِنْ حَفْظِهِ عَلَى تَلَامِيذهِ،
وَمَاتَ فِي رَجَبِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَنَةً (٤٦١هـ). يُنْظَرُ: تَارِيخُ بَغْدَادِ (٣٥١/١).



الْحَارِث^(١) وَغَيْرِهِمْ يَحْتَارُونَ قِرَاءَةَ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ
الْقَعْقَاعِ^(٢) وَشَيْبَةَ بْنِ نِصَاحِ^(٣) الْمَدَنِيَّينَ، وَقِرَاءَةَ
الْبَصْرِيَّينَ - كَشِيوْخَ يَعْقُوبَ ابْنِ^(٤) إِسْحَاقَ وَغَيْرِهِمْ -
عَلَى قِرَاءَةِ حَمْزَةَ وَالْكِسَائِيِّ.

وَلِلْعُلَمَاءِ [الْأَئِمَّةِ]^(٥) فِي ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ مَا هُوَ
مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، وَلَهُدَا كَانَ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْعِرَاقِ الَّذِينَ

(١) هو أبو نصر بشير بن الحارث عبد الرحمن بن عطاء الحافث، ولد سنة: (١٥٦هـ)، أصله من مرو، وسكن بغداد ومات بها سنة: (٢٦٧هـ). [ينظر: الأعلام (٥٤/٢)].

(٢) ساقط من الأصل، وما أثبته من بقية النسخ.

(٣) هو الإمام يزيد بن القعقاع المحرزي - بـالـولـاء - الـمـدـنـي، أبو جعفر، أحد القراء العشرة - من التابعين، وكان إماماً أهل المدينة في القراءة، وعرف بالقاريء، وكان من المفتين المجتهدين، وتوفي في المدينة. [ينظر: غاية النهاية: (٣٨٦/٢)].

(٤) هو شيبة بن نصاح بن يعقوب المحرزي المدني، قاضي المدينة، روى عن أبيه، وكان أبوه مولى أم سلمة، وروى عنه أهل المدينة، ومات في ولاية مروان بن محمد، وكان من ثقات رجال الحديث. [انظر: تهذيب التهذيب: (٤/٣٧٧)، وخلاصة تهذيب الكمال: ص (١٤٢)].

(٥) في نسخة م: «بن».

(٦) ليست في الأصل ولا في نسخة بـغـ، وما أثبته من نسخة م.



ثبَّتْ عِنْدَهُمْ قِرَاءَاتُ الْعَشَرَةِ أَوِ الْأَحَدِ^(١) عَشَرَ كَثُبُوتِ
هَذِهِ السَّبْعَةِ يَجْمِعُونَ ذَلِكَ فِي الْكُتُبِ، وَيَقْرَؤُونَهُ فِي
الصَّلَاةِ وَخَارِجَ الصَّلَاةِ، وَذَلِكَ مُتَقَوِّلٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ
لَمْ^(٢) يُنْكِرُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ.

وَأَمَّا الَّذِي ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضُ^(٣) - وَمَنْ نَقَلَ مِنْ
كَلَامِهِ - مِنَ الْإِنْكَارِ عَلَى ابْنِ شَبَّوْدَ^(٤) الَّذِي كَانَ يَقْرَأُ
بِالشَّوَّادِ فِي الصَّلَاةِ فِي أَثْنَاءِ الْمِائَةِ الرَّابِعَةِ، وَجَرَتْ لَهُ قِصَّةٌ

(١) في نسخة م: «الْأَحَدِي».

(٢) في نسخة ب غ: «وَلَمْ».

(٣) هُوَ عِيَاضُ بْنُ مُوسَى بْنُ عِيَاضٍ بْنُ عُمَرُو بْنِ الْيَحْصُونِ السَّبْتِيُّ، أَبُو
الْفَضْلِ، عَالِمُ الْمَغْرِبِ وَإِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي وَقْتِهِ، وُلِدَ فِي سَنَةِ (٤٧٦هـ)،
وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِكَلَامِ الْعَرَبِ وَأَنْسَابِهِمْ وَأَيَّامِهِمْ، وَلِيَ قَضَاءُ
«سَبْتَةَ»، وَمَوْلِدُهُ فِيهَا، ثُمَّ وَلِيَ قَضَاءَ غِرْنَاطَةَ، وَتُوْفَى بِمَرَاكِشَ مَسْمُومًا.

[ينظر: الأعلام (٩٩/٥)]

(٤) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ أَيُوبَ بْنِ الصَّلْتِ، أَبُو الْحَسِنِ، ابْنُ شَبَّوْدَ، مِنْ
كُبَرَاءِ الْقُرَاءِ مِنْ أَهْلِ بَعْدَادَ، اتَّفَرَ بِشَوَّادَ كَانَ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمِحْرَابِ،
وَتُوْفَى بِبَعْدَادَ، وَقِيلَ: مَاتَ فِي مُحَبَّسِهِ بِدَارِ السُّلْطَانِ. [ينظر: غَايَةُ النَّهَايَةِ:

[٥٢/٢)



مَشْهُورَةٌ^(١) فَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْقِرَاءَاتِ الشَّادَّةِ الْخَارِجَةِ
عَنِ الْمُصْحَفِ كَمَا سَنُبَيِّنُهُ.

وَلَمْ يُنْكِرْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ قِرَاءَةَ الْعَشَرَةِ، وَلَكِنْ
مَنْ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِهَا، أَوْ لَمْ تَثْبُتْ عِنْدَهُ - كَمَنْ^(٢)
يَكُونُ فِي بَلَدٍ مِنْ بِلَادِ الْإِسْلَامِ بِالْمَغْرِبِ أَوْ غَيْرِهِ، وَلَمْ
يَتَّصِلْ بِهِ بَعْضُ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِمَا لَا
يَعْلَمُهُ، فَإِنَّ الْقِرَاءَةَ كَمَا قَالَ رَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]:^(٣)
«سُنَّةٌ يَأْخُذُهَا الْأَخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ»^(٤) كَمَا أَنَّ مَا ثَبَتَ عَنِ
الَّتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْوَاعِ الِاسْتِفْتَاحَاتِ فِي الصَّلَاةِ،
وَمِنْ أَنْوَاعِ صِفَةِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، وَصِفَةِ صَلَاةِ الْحُجُوفِ
وَغَيْرِ ذَلِكَ، كُلُّهُ حَسَنٌ يُشَرِّعُ الْعَمَلُ بِهِ لِمَنْ عَلِمَهُ.

(١) انظر: غاية النهاية (٥٤/٢).

(٢) في نسخة غ: «لِمَنْ».

(٣) هُوَ الصَّحَافِيُّ الْجَلِيلُ: رَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ الْحَزَّجِيُّ الْأَنْصَارِيُّ، شَيْخُ
الْمُقْرِئِينَ وَإِمَامُ الْفَرْضِيَّينَ، وُلِّدَ فِي الْمَدِينَةِ وَنَشَأَ بِمَكَّةَ. [تاریخ الاسلام:
٢٢٥/٢]

(٤) رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي: «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٣٦١) عَنْ رَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ
وَعُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيْرِ، وَرَوَاهُ أَبْنُ مُجَاهِدٍ فِي: «السَّبْعَةِ» (ص ٤٩).



وَأَمَّا مَنْ عَلِمَ نَوْعًا وَلَمْ يَعْلَمْ غَيْرَهُ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَعْدِلَ عَمَّا عَلِمَهُ إِلَى مَا لَمْ يَعْلَمْ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُنْكِرَ عَلَى مَنْ عَلِمَ مَا لَمْ يَعْلَمْهُ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا أَنْ يُخَالِفُهُ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ^(١) «لَا تَخْتَلِفُوا فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَخْتَلَفُوا؛ فَهَلْكُوا». ^(٢)

(١) في نسخة غ: «عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ».

(٢) هَذَا الْحَدِيثُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ بِرَقْمِ (٣٢١٧)، (٢٢٣٣) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ.



[هَلْ تَحْوُزُ الْقِرَاءَةُ بِرِوَايَةِ الْأَعْمَشِ وَابْنِ مُحَيْصِنِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْقِرَاءَاتِ الشَّاذَّةِ أَمْ لَا؟]

وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ الشَّاذَّةُ^(١) الْخَارِجَةُ عَنْ رَسْمِ الْمُصْحَفِ
الْعُثْمَانِيِّ مِثْلُ قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:
﴿وَاللَّيلٌ إِذَا يَغْشَىٰ ۝ وَالنَّهَارٌ إِذَا تَجَلَّ ۝ وَالدَّكَرِ وَالْأُنْثَىٰ ۝﴾
[الليل: ٣-١] كَمَا قَدْ ثَبَّتَ ذَلِكَ فِي الصَّحِيحَيْنِ.^(٣)

(١) الْقِرَاءَةُ الشَّاذَّةُ: هِيَ مَا اخْتَلَّ فِيهَا رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْقِرَاءَةِ الْثَّلَاثَةِ:
الثَّوَاثُرُ، وَمُوَافَقَةُ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ، وَمُوَافَقَةُ وَجْهِهِ مِنْ وُجُوهِ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ،
قَالَ ابْنُ الْجَزَّارِيِّ فِي: «الْطَّيِّبَةِ»:

فَكُلُّ مَا وَاقَقَ: وَجْهٌ تَخُوِّي (١٤) وَكَانَ لِلرَّسْمِ أَحْتِمَالًا يَحْكُوي

وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ (١٥) فَهَذِهِ الْثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ

وَحِيشَما يَخْتَلُ رُكْنٌ أَثْبِتِ (١٦) شُدُودَهُ، لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ

(٢) هُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ أَبُو الدَّرْدَاءِ عُويمُرُ بْنُ رَيْدٍ بْنُ قَيْسِ الْأَنْصَارِيُّ،
قَاضِي دِمْشَقَ، وَيُقَالُ: عُويمُرُ بْنُ عَامِرٍ، الْحَزَّارِيُّ، حَكِيمُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَسَيِّدُ
الْقُرَاءِ بِدِمْشَقَ. رَوَى عَنْهُ الْقِرَاءَةَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْيَحْصُونِيُّ، وَقَيْلَ أَنَّهُ
مَاتَ قَبْلَ عُثْمَانَ بِثَلَاثَ سِنِينَ، أَيْ سَنَةَ (٥٣٦هـ). [سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ]
[٣٣٥/٢]

(٣) جَاءَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (بَابُ وَمَا خَلَقَ الذَّكْرُ وَالْأُنْثَى - ٤٦٦٠) عَنْ
عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَدِمَ =



وَمِثْلُ قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: ^(١) ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ﴾ ^(٢) [المائدة: ٨٩]، وَقِرَاءَتِهِ: ^(٣) ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا رَقِيَّةً وَاحِدَةً﴾ ^(٤) [يس: ٥٣، ٦٩] وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فَهَذِهِ إِذَا ثَبَّتْ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يُقْرَأَ بِهَا فِي الصَّلَاةِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ لِلْعُلَمَاءِ، هُمَا رِوَايَاتَانِ

=أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فَطَلَّبُوهُمْ فَوَجَدُوهُمْ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّنَا، قَالَ: فَأَيُّكُمْ أَحْفَظُ؟ فَأَشَارُوا إِلَى عَلْقَمَةَ، قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: **﴿وَاللَّيلُ إِذَا يَعْشَى﴾**؟ قَالَ عَلْقَمَةُ: **﴿وَالَّذِكْرُ وَاللَّنْتَنَ﴾**، قَالَ: أَشْهُدُ أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ هَكَذَا، وَهُوَ لَاءُ يُرِيدُونِي عَلَى أَنْ أَقْرَأَ: **﴿وَمَا خَلَقَ الْذَّكْرُ وَالْأُنْثَى﴾** وَاللَّهُ لَا أَتَابِعُهُمْ

(١) أَيُّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) الْقِرَاءَةُ الْمُتَوَاتِرَةُ لَيْسَ فِيهَا لَفْظُ: **(مُتَتَابِعَاتٍ)**، وَقِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَخْرَجَهَا عَبْدُ الرَّزَاقِ الصَّنَاعَانِيُّ (٤١١هـ) فِي كِتَابِهِ: [الْمُصَنَّف] ٥١٣/٨ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: «سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: بَلَغَنَا فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: **﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ﴾** قَالَ: وَكَذَلِكَ تَقْرُؤُهَا»، وَرَوَاهَا أَيْضًا مُسْلِمُ بْرَ قَرْبَانَ بِرَقْبَةَ (١٣٦٤).

(٣) وَفِي بَقْةِ النَّسْخِ: **﴿وَكِتَابَ قِرَاءَتِهِ﴾**.

(٤) ذَكْرُهُ الْقُرْطُلِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٤٢/١٥) قَالَ: «وَفِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ إِنْ صَحَّ عَنْهُ: **﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا رَقِيَّةً وَاحِدَةً﴾** وَالرَّقِيَّةُ «الصَّيْحَةُ». وَفِي نَسْخَةِ بَغْ «رَقَبَةً» وَهُوَ خَطَأٌ.



مَشْهُورَتَانِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَرِوَايَتَانِ عَنْ مَالِكٍ.^(١)

إِحْدَاهُمَا:^(٢) يَجُوزُ ذَلِكَ، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ وَالْتَّابِعِينَ كَانُوا

يَقْرَءُونَ بِهَذِهِ الْحُرُوفِ فِي الصَّلَاةِ.^(٣)

وَالثَّانِيَةُ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ
الْقِرَاءَاتِ لَمْ تُثْبِتْ مُتَوَاتِرَةً عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنْ
شَبَّتْ؛ فَإِنَّهَا مَنْسُوَخَةٌ بِالْعُرْضَةِ الْآخِرَةِ؛^(٤) فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَّتَ
فِي الصَّحَاجِ عَنْ عَائِشَةَ^(٥) وَابْنِ عَبَّاسٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ

(١) هُوَ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَّسٍ بْنُ مَالِكٍ بْنُ أَبِي عَامِرٍ بْنُ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ
الْأَصْبَحِيُّ الْحَمِيرِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدْنِيُّ، - شَيْخُ الْأَئِمَّةِ وَإِمامُ دَارِ الْهِجْرَةِ -،
رَوَى عَنْ نَافِعٍ وَمُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، مَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً: (١٧٩هـ). [ينظر:
الأعلام: (٤٥٧/٥)].

(٢) في نسخة غ: «أَحَدَاهُمَا».

(٣) قَالَ ابْنُ الْجَبَرِيُّ فِي النَّسْرِ (١٤٩/١): «وَهَذَا أَحَدُ الْقُولَيْنِ لِأَصْحَابِ
الشَّافِعِيِّ وَأَبْيَ حَنِيفَةَ، وَإِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ».

(٤) وفي الأصل: «الْآخِرَةُ» وَ«الْآخِرَةُ» مَعًا.

(٥) هِيَ عَائِشَةُ بْنَتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْقَهُ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ
وَأَعْلَمُهُنَّ بِالدِّينِ وَالْأَدَبِ، كَانَتْ تُكَفَّى بِأَمْ عَبْدِ اللَّهِ، تُوْفِيَتْ فِي الْمَدِينَةِ
سَنَةً: (٥٧هـ)، وَقِيلَ: (٥٨هـ). [ينظر: الأعلام: (٣/٤٤٠)].



جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُعَارِضُ الشَّيْءَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عَارِضَهُ بِهِ مَرَّتَيْنِ.

والْعَرْضَةُ الْآخِرَةُ: ^(١) هِيَ قِرَاءَةُ رَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَغَيْرِهِ، وَهِيَ الَّتِي أَمَرَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدُونَ: أَبُو بَكْرٍ ^(٢) وَعُمَرَ ^(٣)

(١) هُوَ الصَّحَّابِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُظَلِّبِ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ ابْنُ عَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْيَتُهُ أَبُو الْعَبَّاسِ، دَعَاهُ اللَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ = بِالْفِقْهِ فِي دِينِ اللَّهِ وَعِلْمِ تَأْوِيلِ كِتَابِهِ، وَكَانَ بَحْرًا لَا يَنْزِفُ، مَاتَ بِالْطَّائِفِ سَنَةً: (٦٨هـ)، وَقِيلَ: سَنَةً: (٧٠هـ). [ينظر: الأعلام: ٩٥/٤].

(٢) هَكَذَا وَجَدْتُهَا فِي الْمُخْطُوَطَاتِ، وَالْمَسْهُورُ هُوَ: «الْعَرْضَةُ الْآخِرَةُ»، وَهُنَالَكَ فَرْقٌ بَيْنَ «الْآخِرَةِ» وَ«الْآخِرَةِ»، إِذْ إِنَّ (الْآخِرَةَ) شُسْتَعْمَلُ دَائِمًا فِي الْمُقَابَلَةِ مَعَ (الْأُولَى)، وَشُشِيرُ إِلَى الرَّزْمِ الْلَّاجِقِ أَوِ الْعَالَمِ الْآخِرِ بَعْدِ الدُّنْيَا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلآخرة خيرٌ لك من الأول﴾ [الصُّحَيْفَة: ٤]. وَأَمَّا (الْآخِرَةُ) فَشُسْتَعْمَلُ لِلثَّلَالَةِ عَلَى التَّهَايَةِ الْمُطْلَقَةِ، أَيْ مَا لَا شَيْءَ بَعْدَهَا.

(٣) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ عُثْمَانَ بْنِ عَامِرِ بْنِ كَعْبِ الشَّيْبِيِّ الْقُرَشِيِّ، أَوَّلُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَأَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِ الرِّجَالِ، وَأَحَدُ أَغَاظِيمِ الْعَرَبِ. وُلِدَ بِمَكَّةَ، وَتُوْقِيَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةً: (١٣هـ). [ينظر: الأعلام: ١٠٢/٤].

(٤) هُوَ عُمَرُ بْنُ الْحَطَّابِ بْنِ نُقَيْلٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزَّى بْنِ رِيَاحِ بْنِ عَدَى، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، أَبُو حَفْصِ الْقُرَشِيِّ الْعَدُوِّيِّ، الْفَارُوقُ، أَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودُ لَهُمْ



وَعُثْمَانُ^(١) وَعَلِيٌّ^(٢) بِكِتَابَتِهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَكَتَبَهَا أَبُو
بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي خِلَافَةِ أَيِّي بَكْرٍ فِي صُحُفٍ^(٣) أَمْرَ رَيْدُ
بْنُ ثَابِتٍ بِكِتَابَتِهَا، ثُمَّ أَمْرَ عُثْمَانَ فِي خِلَافَتِهِ بِكِتَابَتِهَا
فِي الْمَصَاحِفِ، وَإِرْسَالِهَا إِلَى الْأَمْصَارِ^(٤) وَجَمَعَ النَّاسَ
عَلَيْهَا، بِاتْقَاقٍ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَيٍّ وَغَيْرِهِ.

بِالْجَنَّةِ، وَثَانِي الْحُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، وَمَاتَ مَقْتُولًا، طَعْنَهُ أَبُو لُؤْلَوَةَ فَيُرُزُّ
الْمَجُوسِيُّ سَنَةً: (٤٤هـ). [ينظر: الأعلام: (٤٥/٥)].

(١) هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَمَّانَ بْنِ أَيِّي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ، مِنْ قُرَيْشٍ، أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ، ذُو التُّورَيْنِ، ثَالِثُ الْحُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَأَحَدُ الْعَشَرَةِ الْمُبَشِّرِينَ،
مِنْ كِبَارِ الرِّجَالِ الَّذِينَ اعْتَرَزُ بِهِمُ الْإِسْلَامُ فِي عَهْدِ ظُهُورِهِ، وُلِدَ بِمَكَّةَ،
وَاسْتُشْهِدَ فِي عَصْرِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ثَامِنِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةً: (٣٥هـ). [ينظر:
الأعلام: (٤/٢٠٩)].

(٢) هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَيِّي طَالِبٌ بْنِ عَبْدِ الْمَظْلِبِ الْهَاشِمِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ، أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ، رَابِعُ الْحُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَأَحَدُ الْعَشَرَةِ الْمُبَشِّرِينَ، وَابْنُ عَمِّ الَّتِي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَهْرُهُ، وُلِدَ بِمَكَّةَ، وَاسْتُشْهِدَ صَبِيْحَةَ السَّابِعَةِ عَشْرَةَ مِنْ
رَمَضَانَ سَنَةً: (٤٠هـ) بِالْكُوفَةِ. [ينظر: الأعلام: (٤/٢٩٥)].

(٣) فِي نسخة ب غ: «مُصَحَّف».

(٤) أَرْسَلَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نُسْخَةً إِلَى الْبَصْرَةِ، وَأُخْرَى إِلَى الْكُوفَةِ، وَأُخْرَى
إِلَى الشَّامِ، وَتَرَكَ مُصَحَّفًا بِالْمَدِينَةِ، وَأَمْسَكَ لِنَفْسِهِ الْمُصَحَّفَ الَّذِي يُقَالُ



[هَلْ هَذِهِ الْقِرَاءَاتُ الْمَنْسُوبَةُ إِلَى نَافِعٍ وَعَاصِمٍ وَغَيْرِهِمَا

هِيَ الْأَحْرُفُ السَّبْعَةُ أَوْ وَاحِدٌ مِنْهَا؟]

وَهَذَا النَّزَاعُ لَا بُدَّ أَنْ يُبَيَّنَ^(١) عَلَى الْأَصْلِ الَّذِي سَأَلَ
عَنْهُ السَّائِلُ، وَهُوَ أَنَّ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَةَ هَلْ هِيَ حَرْفٌ مِنَ
الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ أَمْ لَا؟

فَالَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ
أَنَّهَا حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ؛ بَلْ يَقُولُونَ: «إِنَّ مُصْحَّفَ
عُثْمَانَ هُوَ أَحَدُ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ، وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِلْعَرْضَةِ
الْآخِرَةِ الَّتِي عَرَضَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِبْرِيلَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(٢)، وَالْأَحَادِيثُ وَالآثَارُ الْمَسْهُورَةُ الْمُسْتَفِيَضَةُ
تَدْلُّ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ.

لَهُ الْإِمَامُ، وَأَرْسَلَ مُصْحَّفًا إِلَى مَكَّةَ، وَآخَرَ إِلَى الْيَمَنِ، وَآخَرَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ.

[ينظر: النشر: (٧/١)]

(١) وفي نسخة غ: «يُعْنِي».

(٢) «عَلَيْهِ السَّلَامُ» ساقطة من الأصل ونسخة م، وما أثبته من نسخة غ.



وَذَهَبَ^(١) طَوَّاِفُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْقُرَاءِ وَأَهْلِ الْكَلَامِ إِلَى أَنَّ هَذَا الْمُصْحَفَ مُشْتَمَلٌ عَلَى الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، وَقَرَرَ ذَلِكَ طَوَّاِفُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ كَالْقَاضِي أَبِي بَكْرِ الْبَاقِلَانِي^(٢) وَعَيْرِهِ، بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَى الْأُمَّةِ أَنْ تُهْمِلَ نَقْلَ شَيْءٍ مِنْ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، وَقَدْ اتَّقَفُوا عَلَى نَقْلِ هَذَا الْمُصْحَفِ الْإِمَامُ الْعُثْمَانِيُّ وَتَرَكَ مَا سِوَاهُ، حَيْثُ أَمَرَ عُثْمَانُ بِنَقْلِ الْقُرْآنِ مِنَ الصُّحْفِ الَّتِي كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ كَتَبَا الْقُرْآنَ فِيهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ عُثْمَانُ بِمُشَاوَرَةِ الصَّحَابَةِ إِلَى كُلِّ مِصْرٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ بِمُصْحَفٍ وَأَمَرَ بِتَرْكِ مَا سِوَى ذَلِكَ.

قَالَ هَوْلَاءُ: وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَنْهَى عَنِ الْقِرَاءَةِ بِعَضِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ.

وَمَنْ نَصَرَ قَوْلَ الْأَوَّلَيْنَ يُحِبُّ تَارَةً بِمَا ذَكَرَ مُحَمَّدُ

(١) هنا طمس في الأصل وما أثبته من نسخة غ.

(٢) هُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّيْبِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ، قَاضٍ، مِنْ كُبَرَاءِ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ، انتَهَتِ إِلَيْهِ الرِّئَاسَةُ فِي مَدْهِبِ الْأَشْاعِرَةِ، وُلِدَ فِي الْبَصْرَةِ، وَسَكَنَ بَغْدَادَ، فَتُوَفيَّ فِيهَا. [ينظر: الأعلام: (٢٩٥/٤)]



بن جرير^(١) وغيره من أن القراءة على الأحرف السبعة لم تكن واجبة^(٢) على الأمة؛ وإنما كان جائزا لهم مرخصا لهم فيه، وقد جعل إليهم الاختيار في أي حرف اختاروه^(٣) كما أن ترتيب السور لم يكن واجبا عليهم منصوصا؛ بل موقعا إلى اجتهادهم؛ ولهذا كان ترتيب مصحف عبد الله على غير ترتيب مصحف زيد هذا^(٤) وكذلك مصحف غيره.

واما ترتيب آيات^(٥) السور فهو متزلا منصوص علىه، فلم يكن لهم أن يقدموها آية على آية في الرسم،

(١) هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبراني، المؤرخ والمفسر، الإمام، ولد في آمل طبرستان، واسطوطن بعذاد وتوسي فيها، وعرض عليه القضاة فامتنع، وعرضت عليه المظالم فآبى. [ينظر: الأعلام: ٦٩/٦]

(٢) في نسخة م: «يُكْنُ واجبا».

(٣) قال ابن جرير في مقدمة تفسيره [٥٣/١]: «الأمة أمرت بحفظ القرآن وقراءته، وخيرت في قراءته بأي الأحرف السبعة شاءت ... فرأى قراءته بحروف واحد، ورفضت القراءة بالأحرف الستة الباقية، ولم تحظر قراءتها بجميع حروفه على قارئه، بما أذن له في قراءته به».

(٤) «هذا» ساقط من بقية النسخ.

(٥) في نسخة ب غ: «آي».



كَمَا قَدَّمُوا سُورَةً عَلَى سُورَةٍ؛ لِأَنَّ تَرْتِيبَ الْآيَاتِ مَأْمُورٌ بِهِ
نَصَّا، وَأَمَّا تَرْتِيبُ السُّورِ فَمُفَوَّضٌ إِلَى اجْتِهَادِهِمْ.
قَالُوا: فَكَذَّلَكَ الْأَحْرُفُ السَّبْعَةُ، فَلَمَّا رَأَى الصَّحَابَةُ
أَنَّ الْأُمَّةَ تَفَرَّقُ وَتَخْتَلِفُ وَتَتَقَاتَلُ إِذَا لَمْ يَجْتَمِعُوا عَلَى
حَرْفٍ وَاحِدٍ، اجْتَمَعُوا عَلَى ذَلِكَ اجْتِمَاعًا سَائِعًا، وَهُمْ
مَعْصُومُونَ أَنْ يَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ،^(١) وَلَمْ يَكُنْ^(٢) فِي
ذَلِكَ تَرْكٌ لِوَاجِبٍ وَلَا فِعْلٌ لِمَحْظُورٍ.
وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَقُولُ بِأَنَّ التَّرْخِيصَ فِي الْأَحْرُفِ
السَّبْعَةِ كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ؛ لِمَا فِي الْمُحَافَظَةِ عَلَى حَرْفٍ
وَاحِدٍ مِنَ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ أَوَّلًا، فَلَمَّا تَذَلَّكَ أَسِنَتُهُمْ
بِالْقِرَاءَةِ وَكَانَ اتَّفَاقُهُمْ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ يَسِيرًا عَلَيْهِمْ، وَهُوَ
أَوْفَقُ لَهُمْ؛^(٣) أَجْمَعُوا عَلَى الْحَرْفِ الَّذِي كَانَ فِي الْعَرْضَةِ
الْآخِرَةِ. وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ نُسِخَ مَا سِوَى ذَلِكَ.

(١) كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمُعُ أُمَّتِي - أَوْ
قَالَ: أُمَّةً مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى ضَلَالَةٍ وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ».

[صحيح الترمذى: ٢٦٧]

(٢) فِي بَقِيَةِ النَّسْخِ «يَكُنْ لَهُمْ».

(٣) فِي نَسْخَةِ مٍ: «أَرْقَقُ بِهِمْ».



وَهُوَ لَا يُوَافِقُ قَوْلَهُمْ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ حُرُوفَ أُبْيَ
بْنِ كَعْبٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِمَا مِمَّا يُخَالِفُ رَسْمَ هَذَا
الْمُصْحَّفِ؛ مَنْسُوخَةً.

وَأَمَّا مَنْ قَالَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ^(١)
يُجَوِّزُ الْقِرَاءَةَ بِالْمَعْنَى؛ فَقَدْ كَذَبَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا قَالَ: «قَدْ
نَظَرْتُ إِلَى الْقِرَاءَةِ فَرَأَيْتُ قِرَاءَتَهُمْ مُتَقَارِبَةً؛ وَإِنَّمَا هُوَ
كَوْلٌ أَحَدِكُمْ: أَقْبِلُ وَهُلُمْ وَتَعَالَ؛ فَاقْرَءُوا كَمَا عُلِّمْتُمْ»،
أَوْ كَمَا قَالَ.^(٢)

فَمَنْ^(٣) جَوَرَ الْقِرَاءَةَ بِمَا يَخْرُجُ عَنِ الْمُصْحَّفِ مِمَّا
ثَبَتَ عَنِ الصَّحَّابَةِ: قَالَ: يَجُوَزُ ذَلِكُ؛ لِأَنَّهُ مِنْ الْحُرُوفِ
السَّبْعَةِ الَّتِي أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَيْهَا، وَمَنْ لَمْ يُجَوِّزْ فَلَهُ
ثَلَاثَةُ^(٤) مَا حَذَّ.

■ تَارَةً يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ مِنَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ.

(١) ساقط من نسخة بـغ.

(٢) انظر: المُعجمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبَرَانيِّ (١٣٨٩).

(٣) في نسخة م: «ثُمَّ مَنْ».

(٤) وَلَعَلَّ ذَلِكَ وَقَعَ سَهْوًا مِنْهُ رَحْمَةً اللَّهُ، إِذْ ذَكَرَ أَرْبَعَةَ مَا حَذَّ، أَوْ أَنَّ أَحَدَ
هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ لَيْسَ بِمَا حَذَّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



- **وَتَارَةً يَقُولُ: هُوَ مِنَ الْحُرُوفِ الْمَنْسُوَخَةِ.**
- **وَتَارَةً يَقُولُ: هُوَ مِمَّا انْعَقَدَ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ عَلَىِ
الِإِعْرَاضِ عَنْهُ.**
- **وَتَارَةً يَقُولُ: لَمْ يُنَقَّلْ إِلَيْنَا نَقْلًا يَثْبُتْ بِمِثْلِهِ
الْقُرْآنُ.**

وَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ.

وَلَهَذَا كَانَ فِي الْمَسَأَلَةِ قَوْلُ ثَالِثٍ - وَهُوَ اخْتِيَارُ
جَدِّي أَبِي الْبَرَّ كَاتِ^(١) - أَنَّهُ إِنْ قَرَأَ بِهَذِهِ الْقِرَاءَاتِ فِي
الْقِرَاءَةِ الْوَاجِبَةِ - وَهِيَ الْفَاتِحَةُ - عِنْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا لَمْ
تَصَحَّ صَلَاتُهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَيَّقَنْ أَنَّهُ أَدَّى الْوَاجِبَ مِنَ الْقِرَاءَةِ
لِعَدَمِ ثُبُوتِ الْقُرْآنِ بِذَلِكَ،^(٢) وَإِنْ قَرَأَ بِهَا فِيمَا لَا يَحِبُّ لَمْ

(١) هو الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَلَامُ مُحَمَّدُ الدِّينِ أَبُو الْبَرَّ كَاتِ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ الْحَضْرَمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيِّ الْحَرَانِيِّ، أَبْنُ تَيْمِيَّةَ، وُلِّدَ سَنَةً: (٥٩٠هـ)
تَقْرِيبًا، ثُوُّقِيَّ بِخَرَانَ، يَوْمُ الْفِطْرِ، سَنَةً: (٦٥٢هـ). [سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ:
٢٩١/٢٣]

(٢) وَلَهَذَا فَإِنَّ الْإِمَامَ الشَّوَّكَانِيَّ عَقَدَ بَابًا فِي: [تَلْيِلُ الْأَوْطَارِ شُرْحُ مُنْتَقَى
الْأَخْبَارِ (٤/٢٦٩)] قَالَ فِيهِ: «بَابُ الْحُجَّةِ فِي الصَّلَاةِ بِقِرَاءَةِ أَبِنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي
وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ أَشْتَقَ عَلَىِ قِرَاءَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ



تَبْعُظْ صَلَاتُهُ، لَأَنَّهُ لَمْ يَتَيَّقِنْ أَنَّهُ أَتَى فِي الصَّلَاةِ بِمُبْطِلٍ؛
لَجَوَازِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ الَّتِي أُنْزِلَ^(١)
عَلَيْهَا.

وَهَذَا الْقَوْلُ يُبَيَّنُ^(٢) عَلَى أَصْلٍ، وَهُوَ أَنَّ مَا لَمْ يَثْبُتْ
كَوْنُهُ مِنَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ، فَهَلْ يَحِبُّ الْقَطْعُ بِكَوْنِهِ لَيْسَ
مِنْهَا؟

فَالَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ: أَنَّهُ لَا يَحِبُّ الْقَطْعُ
بِذَلِكَ؛ إِذْ لَيْسَ ذَلِكَ مِمَّا أُوْجِبَ عَلَيْنَا أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ
بِهِ فِي التَّفْيِي وَالْإِثْبَاتِ قَطْعِيًّا^(٣).

وَذَهَبَ فَرِيقٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ إِلَى وُجُوبِ الْقَطْعِ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ: مِنْ ابْنِ أُمٍّ عَبْدٍ -
فَهَدَأْ بِهِ - وَمُعَاذِدْ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بْنِ كَعَبٍ، وَسَالِمَ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ». [رواوه
أحمد في المسند (١٦٣/٢) و (١٩٠/٢) و (١٩١/٢)].

(١) في نسخة غ «أُنْزَلَ الْقُرْآن».

(٢) في نسخة م: «ينبني».

(٣) نَقَلَ هَذَا النَّصَّ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي التَّشْرِ (١٣٠/١) بِتَصْرِفِهِ، وَقَالَ بَعْدَهَا:
وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَنَا، وَإِلَيْهِ أَشَارَ مَكِيٌّ بِقَوْلِهِ: «وَلَيْسَ مَا صَنَعَ إِذْ
جَحَدَهُ». [انظر: الإبانة عن معاني القراءات ص (٤٠)]



بِنَفْيِهِ، حَتَّى قَطَعَ بَعْضُ هُؤُلَاءِ - كَالْقَاضِي أَيْ بَكْرٌ^(١) -
بِخَطْهِ الشَّافِعِيٌّ وَغَيْرِهِ مِنْ أَثْبَتَ الْبَسْمَلَةَ^(٢) مِنَ الْقُرْآنِ فِي
غَيْرِ سُورَةِ النَّمْلِ؛^(٣) لِرَغْمِهِمْ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ مَوَارِدِ
الإِجْتِهَادِ فِي الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ يَحِبُّ الْقَطْعُ بِنَفْيِهِ.

(١) أي: القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني.

(٢) في بقية النسخ «البسملة آية».

(٣) وجاءت البسملة في سورة النمل في آية [٣٠]: ﴿إِنَّهُ وَمِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ وَسُمْ أَللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾.



هل البِسْمَةُ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؟

والصَّوَابُ: الْقُطْعُ بِخَطِّهُ لَا، وَأَنَّ الْبِسْمَةَ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ حَيْثُ كَتَبَهَا الصَّحَابَةِ فِي الْمُصْحَفِ، إِذْ لَمْ يَكُنْتُوا فِيهِ إِلَّا الْقُرْآنَ، وَجَرَّدُوهُ عَمَّا لَيْسَ مِنْهُ، كَالْتَّخَمِيسِ وَالْتَّعْشِيرِ وَأَسْمَاءِ السُّورِ؛ وَلَكِنْ مَعَ ذَلِكَ لَا يُقَالُ هِيَ مِنَ السُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا، كَمَا^(١) لَيْسَتْ مِنَ السُّورَةِ الَّتِي قَبْلَهَا؛ بَلْ هِيَ كَمَا كُتِبَتْ آيَةٌ أَنْزَلَهَا اللَّهُ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنَ السُّورَةِ، وَهَذَا أَعْدَلُ الْأَقْوَالِ التَّلَاثَةِ فِي هَذِهِ الْمَسَالَةِ.

وَسَوَاءٌ قِيلَ بِالْقُطْعِ فِي النَّفِيِّ أَوِ الإِثْبَاتِ، فَذَلِكَ لَا يَمْنُعُ كُوَّنَهَا مِنْ مَوَارِدِ الْإِجْتِهادِ الَّتِي لَا تَكُونُ كُفِيرًا وَلَا تَفْسِيقًا فِيهَا لِلنَّافِي وَلَا لِلْمُثْبِتِ؛ بَلْ قَدْ يُقَالُ مَا قَالَهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ:

«إِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَوْلَيْنِ حَقٌّ؛ وَأَنَّهُ^(٢)»

(١) في نسخة م: «كَمَا أَنَّهَا».

(٢) في نسخة ب غ: «إِنَّهُ»، وفي نسخة م: «إِنَّهَا».



- آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ فِي بَعْضِ الْقِرَاءَاتِ، - وَهِيَ قِرَاءَةُ الَّذِينَ يَفْصِلُونَ بِهَا بَيْنَ السُّورَتَيْنِ -^(١).
- وَلَيْسْتُ آيَةً فِي بَعْضِ الْقِرَاءَاتِ، - وَهِيَ قِرَاءَةُ الَّذِينَ يَصِلُونَ وَلَا يَفْصِلُونَ بِهَا» -^(٢).

-
- (١) وَهُمْ: قَالُونُ، ابْنُ كَثِيرٍ، عَاصِمُ الْكِسَائِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ. قَالَ الشَّاطِئِيُّ: «١٠٠ - وَسَمِلَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ بِسُنَّةٍ ... رَجَالٌ نَمُوهَا بِرُيَةٍ وَتَحْمُلاً»، وَقَالَ ابْنُ الْجَرِيُّ فِي الدُّرَّةِ: «١٠ - وَسَمِلَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ أَئْمَمَةً ...».
- (٢) وَالَّذِينَ يَصِلُونَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ؛ يَنْقِسِمُونَ إِلَى قِسْمَيْنِ:
- قِسْمٌ يَصِلُ مِنْ عَيْرِ الْبِسْمَةِ وَهُمَا: حَمْزَةُ، وَخَلْفُ.
 - وَقِسْمٌ يَصِلُ وَيَسْكُثُ وَيُسَمِّلُ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ وَهُمْ: وَرْشُ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَابْنُ عَامِرٍ، وَيَعْقُوبَ.
- قَالَ الشَّاطِئِيُّ: «١٠١ - وَوَصَلُكَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ فَصَاحَةً ... وَصَلُ وَأَسْكُثْ كُلُّ جَلَيَاهُ حَصَالًا».



وَأَمَّا قَوْلُ السَّائِلِ:

مَا السَّبَبُ الَّذِي أَوْجَبَ الْخِتَالَفَ بَيْنَ الْقُرَاءِ فِيمَا احْتَمَلَهُ خَطُّ الْمُصْحَفِ؟

فَهَذَا مَرْجِعُهُ إِلَى النَّقْلِ وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لِتَسْوِيْغِ
الشَّارِعِ لَهُمُ الْقِرَاءَةَ بِذَلِكَ كُلُّهُ، إِذْ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ
بِرَأْيِهِ الْمُجَرَّدِ؛^(١) بَلِ الْقِرَاءَةُ سُنَّةً مُتَّبَعَةً، وَهُمْ إِذَا اتَّفَقُوا
عَلَى اتِّبَاعِ الْقُرْآنِ الْمَكْتُوبِ فِي الْمُصْحَفِ الْإِلَمَامِ،^(٢) وَقَدْ
أُقْرِئَ^(٣) بَعْضُهُمْ بِالْيَاءِ، وَبَعْضُهُمْ بِالثَّاءِ، لَمْ يَكُنْ وَاحِدٌ
مِنْهُمَا خَارِجًا عَنِ الْمُصْحَفِ.
وَمِمَّا يُوَضِّحُ ذَلِكَ، أَنَّهُمْ يَتَفَقَّهُونَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ

(١) وَهَذَا قَالَ الشَّاطِئِيُّ: «٣٥٤ - وَمَا لِقِيَاءِنِ فِي الْقِرَاءَةِ مَدْخُلٌ ... فَدُونَكَ مَا فِيهِ الْرِّضَا مُتَكَفِّلًا».

(٢) مُصْحَفُ الْإِلَمَامِ: هُوَ الْمُصْحَفُ الَّذِي أَمْسَكَهُ سَيِّدُنَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ رَحْمَةً لِلَّهِ عَنْهُ لِنَفْسِهِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبْنُ الْجَنْرِيَّ فِي الْمُقْدَمَةِ فَقَالَ: «٧٩ - وَأَعْرِفُ لِمَقْطُوعِ وَمَوْضُولِ وَتَّا ... فِي: «الْمُصْحَفِ الْإِلَمَامِ» فِيمَا قَدْ أَتَى». وَفِي نُسْخَةِ الْإِلَمَامِيِّ: «الْإِلَمَامِيِّ».

(٣) فِي نُسْخَةِ مَ: «قَرَأً».



عَلَىٰ يَاءٍ أَوْ تَاءٍ، وَيَتَوَعَّوْنَ فِي بَعْضٍ، كَمَا اتَّفَقُوا فِي قَوْلِهِ^(١) **﴿وَمَا أَلَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** [البقرة: ١٤٠] في مَوْضِعٍ وَتَنَوَّعُوا فِي مَوْضِعَيْنِ.^(٢)

(١) في بقية النسخة: «تعالى».

(٢) وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ: **﴿وَمَا أَلَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** - بِالْتَاءِ - حَمْسُ مَرَّاتٍ، أَرْبَعٌ مِنْهَا فِي سُورَةِ الْبَقْرَةِ: [١٤٠، ١٤٩، ٧٤، ٨٥]، وَمَرَّةٌ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: [٩٦]، وَ - بِالْيَاءِ - مَرَّةٌ فِي سُورَةِ الْبَقْرَةِ: [١٤٤]، وَمَدْهُبُهُمْ فِي الْمَوَاضِعِ السَّبْتَةِ كَالْآتِيِّ:

١- **﴿وَمَا أَلَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** [البقرة: ٧٤]: جَمِيعُ الْقُرَاءِ قَرَأُوا

بِالْتَاءِ عَدَّا ابْنَ كَثِيرٍ؛ فَإِنَّهُ قَرَأَ بِالْيَاءِ، قَالَ الشَّاطِئُ: «٤٦٩ - وَبِالْغَيْبِ عَمَّا تَعْمَلُونَ هُنَا دَنَا».

٢- **﴿وَمَا أَلَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** [البقرة: ٨٥]: قَرَأَ بِالْتَاءِ: أَبُو

عَمْرُو، ابْنُ عَامِرٍ، حَفْصٌ، حَمْزَةُ الْكِسَائِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ. وَقَرَأَ بِالْيَاءِ:

نَافِعُ ابْنُ كَثِيرٍ، شُعْبَةُ، يَعْقُوبُ، خَلْفٌ. قَالَ الشَّاطِئُ: «٤٦٩ - وَبِالْغَيْبِ عَمَّا تَعْمَلُونَ هُنَا دَنَا ... وَعَيْنُكَ فِي الْثَانِي إِلَى صَفْوَهِ دَلَّا»، وَقَالَ ابْنُ الْجَزْرِيُّ فِي الْدَرَرَةِ: «٦٧ - يَعْبُدُوا حَاطِبَ فَشَا

يَعْمَلُونَ قُلْ ... حَوَىٰ قَبْلَهُ أَصْلُ، وَبِالْغَيْبِ فُثْ حَلَّا».

٣- **﴿وَمَا أَلَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** [البقرة: ١٤٠]: جَمِيعُ الْقُرَاءِ يَقْرُؤُونَ بِالْتَاءِ.



وَقَدْ بَيَّنَا أَنَّ الْقِرَاءَتَيْنِ كَالْآيَتَيْنِ، فَرِيَادَةُ الْقِرَاءَاتِ
كَرِيَادَةُ الْآيَاتِ؛ لَكِنْ إِذَا كَانَ الْخُطُّ وَاحِدًا وَاللَّفْظُ
مُحْتَمَلًا؛ كَانَ ذَلِكَ أَخْصَرَ فِي الرَّسِّمِ.
وَالإِعْتِمَادُ فِي نَقْلِ الْقُرْآنِ عَلَى حِفْظِ الْقُلُوبِ، لَا عَلَى

- ٤- **﴿وَمَا أَلَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾** [البقرة: ١٤٤]: قَرَأَ بِالْيَاءِ: نَافِعٌ،
ابْنُ كَثِيرٍ، أَبُو عَمْرٍو، عَاصِمٌ رُوَيْسٌ، حَلْفٌ. وَقَرَأَ بِالثَّاءِ: ابْنُ عَامِرٍ،
حَمْرَةُ، الْكَسَائِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ، رَوْحٌ. قَالَ الشَّاطِئُ: «٤٨٨ - وَخَاطَبَ
عَمَّا يَعْمَلُونَ كَمَا شَفَّا»، وَقَالَ ابْنُ الْجَزْرِيُّ فِي الْدُّرَّةِ: «٦٩ - ...
خَطَابٌ يَقُولُ طَبٌ وَقَبْلٌ وَمِنْ حَلَا - وَقَبْلٌ يَعِي إِذْ غَبْ فَتَّى».
- ٥- **﴿وَمَا أَلَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** [البقرة: ١٤٩]: جَمِيعُ الْقُرَاءِ قَرَأُوا
بِالثَّاءِ عَدَا أَبُو عُمَرْهُ؛ فَإِنَّهُ قَرَأَ بِالْيَاءِ، قَالَ الشَّاطِئُ: «٤٨٩ - وَفِي
يَعْمَلُونَ الْغَيْبُ حَلَّ».

- ٦- **﴿وَمَا أَلَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** [آل عمران: ٩٩]: جَمِيعُ الْقُرَاءِ
يَقْرُؤُونَ بِالثَّاءِ.

وَالْخُلَاصَةُ: أَنَّ الْقُرَاءَ اتَّفَقُوا فِي: **﴿تَعْمَلُونَ﴾** - بِالثَّاءِ - فِي مَوْضِعَيْنِ، وَتَنَوَّعُوا
فِي أَرْبَعِ مَوَاضِعٍ، وَأَمَّا قَوْلُ الْمُصْنَفِ: «اتَّفَقُوا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: **﴿وَمَا أَلَّهُ بِغَافِلٍ
عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** فِي مَوْضِعٍ وَتَنَوَّعُوا فِي مَوْضِعَيْنِ»، لَعَلَّهُ لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ
الْحُصْرِ؛ وَإِنَّمَا مِنْ بَابِ تَمْثِيلٍ لِأَوْجُهِ الْقِرَاءَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



حفظ^(١) المَصَاحِفِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ رَبِّيَ قَالَ لِي: فُمْ فِي قُرْيُشٍ فَأَنْذِرْهُمْ، فَقُلْتُ: أَيْ رَبٌ إِذَا يَتَلَقَّوْنَا^(٢) رَأْسِي، فَقَالَ: إِنِّي مُبْتَلِيكَ وَمُبْتَلِي بِكَ، وَمُنْزَلٌ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانًا، فَابْعَثْ جُنْدًا أَبْعَثْ مِثْلَهُمْ، وَقَاتِلْ بِمِنْ^(٣) أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ، وَأَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ»^(٤)، فَأَخْبَرَ أَنَّ كِتَابَهُ لَا يَحْتَاجُ فِي حِفْظِهِ إِلَى صَحِيفَةٍ تُغْسَلُ بِالْمَاءِ؛ بَلْ يَقْرَؤُهُ فِي كُلِّ حَالٍ كَمَا جَاءَ فِي نَعْتِ أُمَّتِهِ: «أَنَا جِيلُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ»^(٥) [وَذَلِكَ] بِخِلَافِ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ لَا

(١) «حفظ» ساقطة من نسخة م

(٢) أَيْ: يَشْدَخُوا.

(٣) وفي نسخة ب غ: «عَمَّنْ».

(٤) هُوَ طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ: ٥١٠٩ (٢٨٦٥/٦٣) فِي: كِتَابِ الْجُنَاحِ وَصَفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا - بَابِ الصَّفَاتِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْجُنَاحِ - (٢٦٦، ١٦٢/٤) وَأَحْمَدَ (٥١٠٩).

(٥) رواه الطبراني في: [المعجم الكبير (٨٩/١٠)] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَفَقْتِي أَحْمَدُ .. وَأُمَّتُهُ الْحَمَادُونَ ..».



يَحْفَظُونَهُ إِلَّا فِي الْكُتُبِ، وَلَا يَقْرَؤُونَهُ كُلُّهُ إِلَّا نَظَرًا، لَا عَنْ
(١) ظَهُورِ قَلْبٍ.

(١) ينظر: النشر: (١٠٨/١).



هل جُمِعَ الْقُرْآنُ كُلُّهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

وَقَدْ ثَبَّتَ فِي الصَّحِّحِ؛ أَنَّهُ جَمَعَ الْقُرْآنَ كُلُّهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَّابَةِ، كَالْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ،^(١) وَكَعْبَدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.^(٢)

فَتَبَيَّنَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ^(٣) الْقِرَاءَاتِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَى

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِّحِهِ (١٩١٣/٤) عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «مَا تَرَى أَنَّسَ بْنَ مَالِكَ لَمْ يَجْمِعْ الْقُرْآنَ غَيْرَ أَرْبَعَةَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ». قَالَ: «وَنَحْنُ وَرِثْنَاهُ»، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا عَنْ أَنَّسٍ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبُي زَيْدٍ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ. قُلْتُ لِأَنَّسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عَمُومَتِي».

(٢) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ بْنِ نَفِيلِ الْعَدَوِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرْشِيُّ، أَسْلَمَ صَغِيرًا، وَهُوَ أَحَدُ الْعَبَادِلَةِ الْأَرْبَعَةِ: أَبْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبْنُ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، وَأَبْنُ الرِّبَّيْرِ. كَانَ وَاسِعُ الْعِلْمِ، مُتَّبِعُ الدِّينِ، أَحَدُ عَنْهُ عَالِمُونَ كَثِيرُونَ مِنْهُمْ أَبْنُهُ سَالِمٌ وَمَوْلَاهُ نَافِعٌ. مَاتَ بِمَكَّةَ سَنَةً: (٧٣هـ). [ينظر: سير أعلام النبلاء: (٢٠٣/٣)].

(٣) في بقية النسخ: «مِنَ».



نافع^(١) وَعَاصِمٌ؛^(٢) لَيْسْتْ هِيَ الْأَحْرَفُ السَّبْعَةُ الَّتِي أُنْزِلَتْ
الْقُرْآنُ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ بِاِتْفَاقِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْحَلْفَ.

وَكَذَلِكَ لَيْسْتْ هَذِهِ الْقِرَاءَاتُ السَّبْعَةُ هِيَ مَجْمُوعَ
حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنَ الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ الَّتِي أُنْزِلَتْ الْقُرْآنُ عَلَيْهَا
بِاِتْفَاقِ الْعُلَمَاءِ الْمُعْتَبِرِينَ؛ بَلِ الْقِرَاءَاتُ الثَّابِتَةُ عَنْ أَئِمَّةِ
الْقِرَاءَةِ - كَالْأَعْمَشِ وَيَعْقُوبَ وَخَلَفِ^(٣) وَأَبِي جَعْفَرٍ يَزِيدَ
بْنِ الْقَعْدَةِ وَشَيْبَةَ بْنِ نِصَاحٍ وَنَحْوِهِمْ - هِيَ بِمِنْزِلَةِ

(١) هُوَ الْإِمَامُ نَافعُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نَعِيمِ الْمَدْنِيِّ، أَحَدُ أَصْحَابِ
الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَةِ الصَّحِيحَةِ، قَرَأَ عَلَى سَبْعِينَ مِنَ التَّابِعِينَ، وَتَتَلَمَّذَ عَلَيْهِ
وَرْشُ، وَقَالُونَ، وَعَيْرُهُمَا، وَتُوْفِيَ سَنَةً: (١٦٩هـ). [ينظر: سير أعلام النبلاء: (٣٣٦/٧).]

(٢) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجْوِيدِ الْأَسَدِيِّ مَوْلَاهُمْ، الْكُوفِيُّ،
الْإِمَامُ الْكَبِيرُ، مُقْرَرُ الْعَصْرِ، قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى: أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَيِّ،
وَزَرْ بْنِ حَيْشَنِ الْأَسَدِيِّ، وَتَصَدَّرَ لِلأَقْرَاءِ مُدَّةً بِالْكُوفَةِ، فَتَلَّا عَلَيْهِ: شُعْبَةُ
وَحَفْصُ. تُوْفِيَ فِي آخرِ سَنَةٍ: (١٦٧هـ). [ينظر: سير أعلام النبلاء: (٤٥٦/٥).]

(٣) هُوَ خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَزَارِ، الْأَسَدِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، أَحَدُ الْقِرَاءِ الْعَشَرَةِ،
كَانَ عَالِمًا عَابِدًا ثِقَةً، أَصْلُهُ مِنْ فِي الصَّلْحِ (بِكَسْرِ الصَّادِ) قَرْبٌ وَاسِطٌ،
وَأَشْتَهِرَ بِعُدَادِ وَتُوْفِيَ فِيهَا مُحْتَفِيًّا فِي زَمَانِ الْجَهْمِيَّةِ. [انظر: الأعلام:

[٣١١/٢)



الْقِرَاءَاتِ الثَّابِتَةِ عَنْ هُوَلَاءِ السَّبْعَةِ عِنْدَ مَنْ ثَبَتَ ذَلِكَ
عِنْدَهُ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ.

وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا لَمْ يَتَنَازَعْ فِيهِ الْأَئِمَّةُ الْمَتَبُوعُونَ مِنْ
أَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ وَالْقُرَاءِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَإِنَّمَا تَنَازَعَ النَّاسُ مِنْ
الْخَلْفِ فِي الْمُصْحَفِ الْعُثْمَانِيِّ الْإِمَامِ الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ
أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالثَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ
وَالْأَئِمَّةُ بَعْدَهُمْ: هَلْ هُوَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْقِرَاءَةِ السَّبْعَةِ (وَتَتَامَ
الْعَشْرَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ هَلْ هُوَ حَرْفٌ مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ)^(١)
الَّتِي أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَيْهَا؟، أَوْ هُوَ مَجْمُوعُ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ؟
عَلَى قَوْلَيْنِ مَشْهُورَيْنِ.

- وَالْأَوَّلُ قَوْلُ أَئِمَّةِ السَّلَفِ وَالْعُلَمَاءِ.
- وَالثَّانِي قَوْلُ طَوَائِفَ [مِنْ]^(٢) أَهْلِ الْكَلَامِ وَالْقُرَاءِ
وَغَيْرِهِمْ.

(١) ما بين القوسين ساقط من بقية النسخ.

(٢) أثبتها من نسخة م.



وَهُم مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْأَحْرُفَ السَّبْعَةَ لَا يُخَالِفُ
بَعْضُهَا بَعْضًا خِلَافًا يَتَضَادُ فِيهِ الْمَعْنَى وَيَتَنَاقَضُ؛ بَلْ
يُصَدِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، كَمَا تُصَدِّقُ الْأَيَّاتُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

وَسَبَبُ تَنَوُّعِ الْقِرَاءَاتِ فِيمَا احْتَمَلَهُ خَطُّ الْمُصَحَّفِ
هُوَ تَجْوِيزُ الشَّارِعِ وَتَسْوِيْغُهُ ذَلِكَ لَهُمْ؛ إِذْ مَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى
السُّنَّةِ وَالإِتْبَاعِ، لَا إِلَى الرَّأْيِ وَالإِبْتِدَاعِ.^(١)

أَمَّا إِذَا قِيلَ: إِنَّ ذَلِكَ هِيَ الْأَحْرُفُ السَّبْعَةُ، فَظَاهِرٌ،
وَكَذِلِكَ بِطَرِيقِ الْأُولَى إِذَا قِيلَ: إِنَّ ذَلِكَ حَرْفٌ مِنْ
الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ قَدْ سَوَّغَ لَهُمْ أَنْ يَقْرَؤُوهُ عَلَى
سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، كُلُّهَا شَافِيْ كَافٍ^(٢) مَعَ تَنَوُّعِ الْأَحْرُفِ فِي

(١) وَلَهُدَا قَالَ أَبُو عَمْرُو بْنُ الْعَلاءَ: «لَوْلَا أَنَّهُ لَيْسَ لِي أَنْ أَقْرَأَ إِلَّا بِمَا قُرِئَ
بِهِ، لَقَرَأْتُ حَرْفَ كَذَا كَذَا، وَحَرْفَ كَذَا كَذَا». [انظر: السبعة لابن مجاهد
ص ٤٨].

(٢) وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى حَدِيثِ أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ؛ كُلُّهَا شَافِيْ كَافٍ». صَحِحَّ؛ أَخْرَجَهُ
أَحْمَدَ (٢١٠٩٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيَّ (٧٩٨٦).



الرَّسْم؛ فَلَأَنْ يَسْوَغَ ذَلِكَ مَعَ اتِّفَاقِ ذَلِكَ فِي الرَّسْمِ وَتَنْوِعِهِ
فِي الْلَّفْظِ أَوْلَى وَأَحْرَى.

وَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ تَرْكِهِمُ الْمَصَاحِفَ أَوْلَى مَا كُتِبَتْ
غَيْرَ مَشْكُولَةٍ وَلَا مَنْقُوَطَةٍ؛ لِتَكُونَ صُورَةُ الرَّسْمِ مُحْتَمِلَةً
لِلْأَمْرَيْنِ: (كَالثَّاءُ وَالْيَاءُ)^(١) وَ (الْفَتْحُ وَالضَّمُّ)^(٢) وَهُمْ
يَضْبِطُونَ بِالْلَّفْظِ كِلَّا الْأَمْرَيْنِ، وَتَكُونُ^(٣) دَلَالَةُ الْحَتْطِ
الْوَاحِدِ عَلَى كِلَّا الْلَّفْظَيْنِ الْمَنْقُولَيْنِ الْمَسْمُوَعَيْنِ الْمَتَلَوَيْنِ
شَيْهَا بِدَلَالَةِ الْلَّفْظِ الْوَاحِدِ عَلَى كِلَّا الْمَعْنَيَيْنِ الْمَنْقُولَيْنِ
الْمَعْقُولَيْنِ الْمَفْهُومَيْنِ؛ فَإِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَقَّوْا عَنْهُ مَا أَمْرَهُ اللَّهُ بِتَبْلِيغِهِ إِلَيْهِمْ مِنَ
الْقُرْآنِ لَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ جَمِيعًا، كَمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ
السُّلْمَيِّ^(٤) وَهُوَ الَّذِي رَوَى عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ التَّبَّيِّنِ

(١) نحو: {تَعْتَلُونَ} و {يَعْتَلُونَ}.

(٢) نحو: {ضَعِفَ} و {ضُعِفَ}.

(٣) في نسخة م: «وَيَكُونُ».

(٤) هُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَيْبِ السُّلَمَيِّ، التَّابَاعِيُّ، ثِقَةٌ كَيْرٌ
الْقُدْرِ، وُلِدَ فِي حَيَاةِ التَّبَّيِّنِ، وَتُوَفِّيَ سَنَةً: (٤٧٤هـ). [غاية النهاية (٤١٣/١)]



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ» كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ.^(١)

وَكَانَ يُقْرِئُ الْقُرْآنَ أَرْبَعِينَ^(٢) سَنَةً قَالَ: حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يُقْرِئُونَا: عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرُهُمَا: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَعْلَمُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِرُوهَا حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالُوا: فَتَعَلَّمَنَا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمُ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا.^(٣)

وَلِهَذَا دَخَلَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ» تَعْلِيمٌ حُرُوفِهِ وَمَعَانِيهِ جَمِيعًا؛ بَلْ تَعْلُمُ مَعَانِيهِ هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَوَّلُ بِتَعْلِيمِ حُرُوفِهِ، وَذَلِكَ هُوَ الَّذِي

(١) انظر: صحيح البخاري (٤٧٣٩)، كتاب فضائل القرآن، باب خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ.

(٢) هنا طمس في الأصل وما أثبته من نسخة غ.

(٣) انظر: مصنف عبد الرزاق (٣٨٠/٣)، ومسند أحمد (٤٦٦/٣٨)، وجامع البيان (٧٤/١).



يَزِيدُ الْإِيمَانَ، كَمَا قَالَ جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١) وَعَبْدُ اللَّهِ
بْنُ عُمَرَ، وَغَيْرُهُمَا: «تَعَلَّمَنَا إِيمَانًا، ثُمَّ تَعَلَّمَنَا الْقُرْآنَ
فَازْدَدْنَا إِيمَانًا، وَأَنَّكُمْ^(٢) تَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ تَعَلَّمُونَ
الْإِيمَانَ».^(٣)

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ حُذِيفَةَ^(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ
الْآخَرَ، حَدَّثَنَا «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ

(١) هُوَ الصَّحَابِيُّ جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ الْعَلَقِيِّ، كَانَ
بِالْكُوفَةِ ثُمَّ صَارَ إِلَى الْبَصْرَةِ، عَاشَ جُنْدُبُ الْبَجَلِيُّ - وَقَدْ يُنْسَبُ إِلَى جَهَدِه
- وَبَقَى إِلَى حُدُودِ سَنَةِ (٧٠هـ). [ينظر: سير أعلام النبلاء: (١٧٤/٣)].

(٢) وَفِي نَسْخَةِ مِنْ: «وَأَنْتُمْ».

(٣) وَرَدَ هَذَا الْأَثْرُ عَنْ جُنْدِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ
الْكَبِيرِ» (٢٢١/٢)، وَرَوَاهُ أَبْنُ مَاجَةَ فِي سُنْنَتِهِ بِرَقْمِ: (٦١) فِي الْمُقْدِمَةِ بَابِ
فِي الْإِيمَانِ.

(٤) هُوَ حُذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانِ بْنِ جَابِرِ الْعَبْسِيِّ، مِنْ تُجَبَّاءِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَاحِبُ السَّرِّ، مَاتَ حُذِيفَةُ بِالْمَدَائِنِ، بَعْدَ عُثْمَانَ،
وَلَهُ عَقِبٌ. [ينظر: سير أعلام النبلاء: (٣٦١/٢)].



وَنَزَلَ الْقُرْآنُ...»^(١) وَذَكْرُ الْحَدِيثِ بِطُولِهِ، وَلَا تَسْتَسِعُ هَذِهِ الْوَرَقَةُ لِذِكْرِ ذَلِكَ.

وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ التَّنْبِيَهُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ مِمَّا بَلَّغَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّاسِ، وَتَلَقَّاهُ أَصْحَابُهُ عَنْهُ الْإِيمَانَ وَالْقُرْآنَ، حُرُوفُهُ وَمَعَائِيهُ، وَذَلِكَ مِمَّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى:

﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَبُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنَ جَعَلْنَا نُورًا نَّهَدِي بِهِ مَنْ نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: ٥٦].

(١) رواه البخاري في: (صحيحه) في كتاب الفتنة، باب إذا بقي في حالة من الناس، [٣٨/١٣]، برقم: ٧٠٨٦، وفي: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، [٢٤٩/١٣]، برقم: ٧٢٧٦.

(٢) وفي نسخة م: «وبلغنا».



[إِذَا جَارَتِ الْقِرَاءَةُ بِهَا ^(١) فَهَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ بِهَا أَمْ لَا؟^(٢)]

وَتَجُوزُ الْقِرَاءَةُ - فِي الصَّلَاةِ وَخَارِجَهَا - بِالْقِرَاءَاتِ
الثَّابِتَةِ الْمُوَافِقَةِ لِرَسْمِ الْمُصْحَفِ، كَمَا ثَبَّتْ هَذِهِ
الْقِرَاءَاتُ، وَلَيْسَتْ شَاذَّةً^(٣) حِينَئِذٍ.
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٣)

(١) أي: بِالْقِرَاءَاتِ الشَّاذَّةِ.

(٢) في بقية النسخ: «بِشَاذَّةٍ».

(٣) في نسخة غ زيادة: «بِالصَّوَابِ».



فَهْرُسُ الْآيَاتِ

- إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَا يُقِيمَا [البقرة: ٢٢٩] -
- إِن كَانَتْ إِلَّا رَقَبَةً وَاحِدَةً [يس: ٥٣، ٦٩] -
- إِن كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَنْزُولٍ [إِبراهيم: ٤٦] -
- بَلْ عَجِيبٌ [الصافات: ١٦] -
- حَتَّى يَظْهُرُنَّ [البقرة: ٩٩٩] -
- فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ [المائدة: ٨٩] -
- لَنْمَسْتُمْ [النساء: ٤٣] -
- وَاللَّيْلِ إِذَا يَعْشَى ١ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّ ٢ [الليل: ١، ٢] -
- وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا [الشورى: ٥٦] -
- وَمَا أَلَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ [البقرة: ١٤٠] -
- يَخْدُ عُونَ [البقرة: ٩] -
- يَكْذِبُونَ [البقرة: ١٠] -



فَهَرْسُ الْأَحَادِيثِ وَالآثَارِ

- إنَّ رَبِّيَ قَالَ لِي: قُمْ فِي قُرْبِيْشِ فَأَنْذِرْهُمْ.
- إِنَّمَا هُوَ كَوْلُ أَحَدِكُمْ أَقْبِلَ وَهَلَمْ وَتَعَالَ.
- أَكَاجِيلُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ.
- أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ.
- أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، إِنْ قُلْتَ: ﴿عَفُورًا رَحِيمًا﴾ أَوْ قُلْتَ: ﴿عَزِيزًا حَكِيمًا﴾.
- خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلَمَهُ.
- لَا تَخْتَلِفُوا فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَخْتَلَفُوا، فَهُلَّكُوا.
- قَدْ نَظَرْتُ إِلَى الْقُرَاءِ فَرَأَيْتُ قِرَاءَتَهُمْ مُنْقَارَبَةً.
- سُنَّةُ يَأْخُذُهَا الْآخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ.
- تَعَلَّمَنَا إِلِيَّمَانَ، ثُمَّ تَعَلَّمَنَا الْقُرْآنَ فَازْدَدَنَا إِيمَانًا.
- مَنْ كَفَرَ بِحَرْفٍ مِنْهُ، فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلُّهُ.



فَهْرُسُ الْأَعْلَامِ الْمُتَرْجَمَ لَهُمْ

- **أَبُو الْبَرَّاَتِ مَجْدُ الْتَّيْبِ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَيْمِيَّةَ**
 - مِنْ فُقَهَاءِ الْخَابِلَةِ، وَلَهُ اهْتِمَامٌ بِنَقْلِ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ.
- **أَبُو الدَّرْدَاءِ (عُوَيْمَرُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ)**
 - صَحَّابِيٌّ جَلِيلٌ، مَعْرُوفٌ بِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ فِي الشَّامِ.
- **أَبُو الْفَضْلِ عِيَاضُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِيَاضِ الْيَحْصُونِيِّ**
 - إِمَامٌ فِي الْحِدِيثِ وَالْفِقْهِ، لَهُ أَقْوَالٌ فِي الْقِرَاءَةِ الشَّادَّةِ.
- **أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُجَاهِدٍ**
 - أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ قِرَاءَاتِ الْقُرْآنِ السَّبْعَةِ وَرَأَبَهُمْ.
- **أَبُو بَكْرٍ عَاصِمُ بْنُ أَبِي التَّجْوِيدِ الْأَسْدِيِّ**
 - إِمَامٌ مِنَ الْقِرَاءِ الْعَشَرَةِ، قِرَاءَتُهُ مِنْ أَشْهَرِ الْقِرَاءَاتِ الْيَوْمَ.
- **أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِيِّ**
 - مِنْ أَئِمَّةِ الْعِقِيدَةِ الْأَشْعَرِيَّةِ، نَظَرَ لِمَسَالَةِ تَوَاثِيرِ الْقِرَاءَاتِ وَرَفَضَ الشَّوَادَّ.
- **أَبُو جَعْفَرٍ يَزِيدُ بْنُ الْقَعْقَاعِ الْمَخْرُومِيِّ الْمَدِينِيِّ**
 - إِمَامٌ مِنْ قِرَاءِ الْمَدِينَةِ، أَحَدُ الْقِرَاءِ الْعَشَرَةِ.
- **أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ يَزِيدَ الطَّبَرِيِّ**
 - إِمَامُ الْمُفَسِّرِينَ، جَمَعَ الرِّوَايَاتِ الْقِرَآنِيَّةِ فِي تَفْسِيرِهِ.
- **أَبُو حَفْصِ عُمَرُ بْنُ الْحَطَّابِ الْعَدَوِيُّ**
 - ثَانِي الْخُلَفَاءِ، مِنْ كَبَّارِ مَنِ اعْتَنَى بِالْقُرْآنِ حِفْظًا وَتَحْكِيمًا.



- **أَبُو رُوَيْمٍ نَافعُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدِينِيِّ**
 - أَحَدُ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ، قِرَاءُهُ مَشْهُورٌ فِي الْمَغْرِبِ الْعَرَبِيِّ.
- **أَبُو عَبْدِ اللَّهِ زَيْنُ الدِّينِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَحِيْصِنِ**
 - أَحَدُ الْقُرَاءِ الْأَرْبَعِ عَشَرَ.
- **أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَيْبِ السُّلَمِيِّ**
 - تَابِعٌ جَلِيلٌ، قَرَأَ عَلَى كِبَارِ الصَّحَابَةِ وَأَفْرَأَ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعينَ سَنَةً.
- **أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّ**
 - مِنْ أَوَّلِيَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَلَهُ مُصْحَّفٌ خَاصٌّ.
- **أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسِ الشَّافِعِيِّ**
 - إِمَامُ الْمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، تَحَدَّثَ عَنْ ضَوَابِطِ الْقَبُولِ فِي الْقِرَاءَاتِ.
- **أَبُو مُحَمَّدِ سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ**
 - مِنْ كِبَارِ رُوَاةِ الْقِرَاءَةِ وَالْمَحِدِيثِ.
- **أَبُو مُحَمَّدِ سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةِ الْهِلَلِيِّ**
 - مُحَدِّثٌ وَفَقِيهٌ، وَكَانَ لَهُ اهْتِمَامٌ بِالْقِرَاءَةِ.
- **أَبُو شَامَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيِّ**
 - مُؤْرِخٌ وَشَارِخٌ الشَّاطِبِيَّةِ، لَهُ اهْتِمَامٌ بِعِلُومِ الْقِرَاءَاتِ.
- **أَبُو نَصْرِ بْنِ الْحَارِثِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءِ الْحَافِي**
 - مِنْ ثُقَاتِ رِجَالِ الْحَدِيثِ، مِنْ أَهْلِ مَرْوَةِ.
- **جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ**
 - أَمِينُ الْوَحْيِ، وَسَيِّدُ الْمَلَائِكَةِ.



- **جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي**
 - صحابي جليل، كان بالكوفة ثم صار إلى البصرة.
- **حمراء بن حبيب بن عمارة الزيات**
 - أحد القراء السبعة، إمام في القراءة بالكوفة.
- **حديفه بن اليمان العبيسي**
 - صحابي جليل، كان له دور كبير في جمع المصحف زمن عثمان.
- **خلف بن هشام بن ثعلب البرزار**
 - الروي عن حمراء، وأحد القراء العشرة.
- **زيد بن ثابت بن الصحاح الأنصاري**
 - من كتاب الوحى، رأس لجنة جمع المصحف زمن عثمان.
- **شيبة بن نصاج بن يسار المدينة**
 - من قراء المدينة، وله روايات عن القراءة.
- **عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمى**
 - ترجمان القرآن، له اهتمام بنقل معاني وتفسير القرآن.
- **عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي**
 - أمير المؤمنين، ثالث الخلفاء الراشدين.
- **عثمان بن عفان بن أبي العاص الأموي**
 - أمر بجمع المصحف وأرسل المصاحف إلى الأمصار.
- **عائشة بنت أبي بكر الصديق**
 - أم المؤمنين، الصديقة بنت الصديق.
- **مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبجى**
 - إمام دار الهجرة، صاحب المذهب المالكي.



فَهْرَسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

- القرآن الكريم.
- الإبانة عن معاني القراءات لمكي.
- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر.
- الأعلام للزركي.
- الكامل في القراءات الخمسين للهذلي.
- الدرة المضية لابن الجزري.
- تاريخ الإسلام للذهبي.
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي.
- السبعة لابن مجاهد.
- شعب الإيمان للبيهقي.
- صحيح البخاري.
- صحيح مسلم.
- طيبة النشر لابن الجزري.
- جامع البيان للطبراني.
- حرز الأماني ووجه التهاني للشاطبي.
- خلاصة تذهيب الكمال للخزرجي.
- غاية النهاية لابن الجزري.
- المعجم الكبير للطبراني.



- المصنف للصناعي.
- فضائل القرآن لأبي عبيدة.
- فضائل القرآن لابن كثير.
- سنن أبي داود.
- سنن الترمذى.
- سنن النسائي الكبرى.
- المقدمة لابن الجزري.
- مصحف القراءات العشر بدولة الكويت.
- مقدمات في علم القراءات لمجموع المؤلفين.
- نشر القراءات العشر لابن الجزري.
- نيل الأوطار للشوكاني.
- وفيات الأعيان لابن خلkan.
- العقود الدرية في مناقب ابن تيمية.
- تهذيب التهذيب لابن حجر.



فَهْرُسُ الْمَوْضُوعَاتِ

٤	تقديم فضيلة الشيخ حسن الوراق
٥	صورة من التقديم
٦	مُقدَّمة
٨	التَّعْرِيفُ بِالْمُصَنَّفِ
١٢	تَحْقِيقُ عِنْوَانِ الْكِتَابِ
١٢	مَوْضُوعُ الْكِتَابِ وَبَيَانُ مَنْهَجِهِ
١٣	وَضْفُ النُّسخِ الْحَاطِيَّةِ الْمُعْتَمَدَةِ فِي التَّحْقِيقِ
١٦	مَنْهَجُ الْعَمَلِ فِي الْكِتَابِ
١٩	الْإِسْنَادُ الَّذِي أَدَى إِلَيْ مُصَنَّفَاتِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ
٢١	نَمَاذِجٌ مِنَ الْمَخْطُوطَاتِ
٢٤	النُّصُصُ الْمُحَقَّقُ
٢٧	مَا الْمُرَادُ بِهَذِهِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ؟
٤٠	هُلْ تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِرِوَايَةِ الْأَعْمَشِ وَابْنِ حُمَيْصٍ وَعَيْرِهِمَا مِنْ الْقِرَاءَاتِ الشَّادَّةِ أَمْ لَا؟
٤٥	هُلْ هَذِهِ الْقِرَاءَاتُ الْمَنْسُوبَةُ إِلَى نَافِعٍ وَعَاصِمٍ وَعَيْرِهِمَا هِيَ الْأَحْرُفُ السَّبْعَةُ أَوْ وَاحِدٌ مِنْهَا؟
٥٣	هُلْ الْبَسْمَلَةُ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؟
٥٥	مَا السَّبَبُ الَّذِي أَوْجَبَ الْاِخْتِلَافَ بَيْنَ الْفُرَاءِ فِيمَا احْتَمَلَ حَكْمُ الْمُصَحَّفِ؟
٦٠	هُلْ جُمِعَ الْقُرْآنُ كُلُّهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟



٦٨	إِذَا جَاءَتِ الْقِرَاءَةُ بِهَا فَهَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ بِهَا أَمْ لَا؟
٦٩	فَهْرُسُ الْآيَاتِ
٧٠	فَهْرُسُ الْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ
٧١	فَهْرُسُ الْأَعْلَامِ الْمُتَرْجَمِ لِهِمْ
٧٤	فَهْرُسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ
٧٦	فَهْرُسُ الْمُوْضُوْعَاتِ

